

هيئة حقوق الإنسان
Human Rights Commission



مصطلحات
و مفاهيم
و قيم حقوق
الإنسان



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم وبعد. فإن المؤسسات الوطنية المهتمة بحقوق الإنسان تتولى العديد من المهام وتعمل بشكلٍ مباشر على حماية وتعزيز حقوق الإنسان، مما يتطلب الفهم الشامل للطبيعة القانونية لهذه الحقوق وما يتصل بها، من التزامات بموجب القانون الدولي والمحلي، كما يحتاج إلى البحث الدقيق لنطاقها ومواردها وتحدياتها. وقد حظيت حقوق الإنسان باعترافٍ تامٍ من المجتمع الدولي، نتج عنه الكثير من الاستراتيجيات والطرق التي تستخدمها المؤسسات والهيئات الوطنية من أجل الحماية والتعزيز ورفع مستوى الوعي والثقافة بحقوق الإنسان التي تعمل على نحو متساوٍ غير معزولٍ عن المجالات الأخرى سواءً السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية؛ بل تعمل على نحوٍ متكاملٍ. مما يستوجب على مؤسسات حقوق الإنسان العمل جاهدةً على وضع منهجٍ متكامل يعكس في استراتيجياته ترابط حقوق الإنسان جميعها دون تجزئة، لذلك بات من المتعين عليها وضع إجراءاتٍ جديدةٍ ومؤثرة.

ولتحقيق ذلك صدر قرار رئيس هيئة حقوق الإنسان ذي الرقم 25 في 29 / 6 / 1440 هـ ، المتضمّن تكوين فريق عمل لإصدار دليلٍ عن أبرز المفاهيم والمصطلحات المتعلقة بحقوق الإنسان للتعريف بهذه المفاهيم ونشرها وتعزيزها، ويكون مقسّمًا إلى موضوعات رئيسة، يندرج تحت كل موضوع جملة من المصطلحات والمفاهيم، مرتبة ترتيبًا هجائيًا، ومُعرفةً تعريفًا موضوعيًا معتمدًا على المصادر المهمة والمراجع والقرارات ذات الصلة، يراعى فيه ما يتلاءم مع طبيعة المجتمع السعودي وعقيدته وثقافته وهويته.

فريق العمل

عضو مجلس الشورى سابقاً (تعليمي ومستشار الهيئة)
عضو مجلس الشورى سابقاً (تعليمي وحقوقى)
عضو مجلس الشورى سابقاً (شرعي وقانوني)
عضو مجلس الهيئة – سابقاً
عضو مجلس الهيئة – سابقاً
مدير عام التواصل المؤسسي – سابقاً
سكرتارية الهيئة

د. أحمد بن سعد آل مفرح
أ. سليمان بن عواض الزايدي
د. فالح بن محمد الصغير
أ. عبدالعزیز بن عثمان الفالح
د. وفاء بنت حمد الصالح
أ. محمد بن علي المعدي
أ. زيد بن ضاحي آل شريد

التحرير

عضو هيئة تدريس بجامعة أم القرى (شرعية وقانونية)

د. نورة بنت زيد الرشود

التحكيم

عضو هيئة تدريس بجامعة أم القرى
مفوضية الأمم المتحدة بالرياض

د. حمدان بن درويش الغامدي
د. فريد حمدان

كلمة معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان

مفاهيمها الرئيسية والفرعية، ظهرت الحاجة إلى رفع الوعي الحقوقي لقضايا حقوق الإنسان وتصنيفاتها وفق القوانين والموازين الدولية عن طريق تصنيف دليل يكون مشتملاً على المصطلحات الحقوقية في هذا المجال،

فوجود دليل لمصطلحات حقوق الإنسان هو محاولة لإيجاد مادة معرفية ثرية تتيح للباحثين والحقوقيين والإعلاميين والمهتمين بقضايا حقوق الإنسان التعرف على أهم تلك المصطلحات والسياقات التي يمكن أن تستخدم فيها، وفقاً للقانون الإنساني الدولي، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والمرجعيات ذات الصلة.

وأعبر عن شكري لفريق العمل القائم على إعداد الدليل، وتقدير الجهود التي بذلت لإنجازه وصياغة محتواه وتقديمه، وستستمر الهيئة في تطويره كل ما دعت الحاجة



رئيس هيئة حقوق الإنسان
د. عواد بن صالح العواد

تُعد قضية حقوق الإنسان ودرياته من أقدم القضايا التي شغلت العالم، والمملكة بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز ولي العهد – حفظهما الله – حققت نقلياتٍ نوعية في مجال حقوق الإنسان، وتعمل بشكلٍ مستمرٍ على تحقيق التنمية المستدامة، وسيادة القانون، والعدل والمساواة.

وقد شهد العالم خلال العقدين الأخيرين بداية فترةٍ جديدة ذات تطورٍ سريعٍ في موضوع حقوق الإنسان، مع ازدياد اهتمام الشعوب بحقوقها الأساسية والذي يُعد إنجازاً مهماً من إنجازات العصر الحديث، فقد حظي هذا الموضوع باهتمامٍ وطنيٍّ وعالميٍّ وتضافرت حوله جهود الأنظمة السياسية والمجتمعات الدولية والإقليمية بهدف ضمان الحياة الكريمة للإنسان.

ونتيجةً لانتساع دائرة الحقوق وتشعبها بسبب تعدد

قائمة المحتويات

هيئات معاهدات حقوق الإنسان	28	مفاهيم رئيسة	8
حقوق الإنسان الأساسية	30	مفاهيم تنظيمية	10
مفاهيم عامة	32	إعلانات حقوق الإنسان	14
مواطنة حقوق الإنسان	37	أجهزة الأمم المتحدة	16
مفاهيم تثقيفية	41	الوكالات الدولية المتخصصة	19
قيم حقوق الإنسان	46	الآليات الدولية	21
المصادر والمراجع	51	قوانين حقوق الإنسان	23
		الاتفاقيات الدولية	24
		أجهزة حقوق الإنسان	25

مفاهيم

رئيسية

الحقوق

هي امتيازات، أو طلب، أو سلطة يمتلكها الأفراد بموجب النظام أو القانون، ويقع على عاتقهم بالمقابل واجب احترام حقوق وملكيّات الآخرين، وتنقسم الحقوق إلى ثلاثة أقسام هي :

الحقوق الطبيعية

وهي التي تُوجد مع الإنسان منذ ولادته؛ كالحق في الحياة، والحق في الحرية، والخصوصية، بالإضافة إلى الحق في البحث عن مصادر السعادة والراحة.

الحقوق المدنية

هي مجموعة من الامتيازات والحقوق التي يكفلها الدستور والتعديلات والقوانين اللاحقة لجميع الأفراد مثل حق الفرد في الزواج، وحقوق الملكية، والحق في الحصول على الحماية بموجب القانون وغيرها.

الحقوق السياسية

وهي الحقوق ذات الصلة بالمشاركة في تأسيس أو إدارة الحكومة بشكل مباشر أو غير مباشر، كالحق في التصويت، والحق في المواطنة، والحق في رفع الدعوى القضائية في المحاكم.

الإنسان

هو الكائن الأكثر تطوراً من الناحية العقلية والعاطفية، والذي يتميز بتعدد اللسنة واللغات وتباين العادات والتقاليد بين المجتمعات المختلفة، وكلمة «إنسان» في كلام العرب ترجع إلى معنى الظهور. ثم إنهم ذكروا للإنسان معنى آخر هو:

النسيان. فقد أورد ابن منظور عن ابن عباس قوله: «إنما سمي الإنسان إنساناً؛ لأنه عهد إليه فنسي».

حقوق الإنسان

حقوق متأصلة في جميع البشر، مهما كانت جنسيتهم، أو مكان إقامتهم، أو نوع جنسهم، أو أصلهم الوطني أو العرقي، أو لونهم، أو دينهم، أو لغتهم، أو أي وضع آخر. إن لنا جميع الحق في الحصول على حقوقنا الإنسانية على قدم المساواة وبدون تمييز. وجميع هذه الحقوق مترابطة ومتآزرة وغير قابلة للتجزئة. وبالرغم من تعدد التعاريف الخاصة بحقوق الإنسان إلا أنها في مجملها لا تخرج عن مفهوم الحق وعلاقته بالإنسان فهي مسألة مسلم بها.

مصادر حقوق الإنسان:

- أ- المصادر الدينية
- ب- المصادر الفكرية
- ج- المصادر السياسية
- د- المعاهدات والاتفاقيات الدولية
- هـ- الدساتير والقوانين والنظم الوطنية

الاتفاقية أو المعاهدة

هي نصوص دولية ثنائية أو متعددة الأطراف (إقليمية أو دولية) مكتوبة، تتضمن مجموعة من الحقوق والالتزامات التي يجب على الدول أن تحترمها وتعمل على تنفيذها بعد المصادقة عليها من تلك الدول، وفقاً لإجراءات التصديق المعتمدة فيها.

الالتماسات

مصطلح جماعي يتضمن الإجراءات المختلفة لتقديم شكاوى أمام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات. وقد تتألف الالتماسات من شكاوى مقدمة من أفراد يدعون فيها ارتكاب إحدى الدول الأطراف لبعض الانتهاكات، أو من دول أطراف تدعي فيها وقوع انتهاكات لأحكام إحدى المعاهدات من جانب دولة طرف أخرى.

الانسحاب من المعاهدة أو التعديل

هو حق تنص عليه عادة الأحكام الختامية في معاهدة ما، حيث يتم بموجبه تنظيم عملية انسحاب دولة طرف من المعاهدة، وكذلك فيما يتعلق بحقها في طلب التعديل أو إعادة النظر في الاتفاقية.

الانضمام

هو قبول الدولة الالتزام بالمعاهدة دون أن تكون قد وقعت عليها، وذلك عن طريق إيداع صك انضمام لدى الأمين العام للأمم المتحدة. والانضمام له نفس الأثر القانوني الذي للتصديق، ويكمن الفرق فقط بوجود التوقيع قبل التصديق لإنشاء الالتزام القانوني بينما الانضمام يتطلب خطوة واحدة فقط وهي إيداع صك الانضمام.

البروتوكول

في كثير من الأحيان، يتبع معاهدات حقوق الإنسان «بروتوكولات اختيارية» وهي التي تنص على إجراءات تتعلق بالمعاهدة أو معالجة موضوعية ذات صلة بها. والبروتوكولات تعد معاهدات في حد ذاتها، ومفتوحة للتوقيع أو الانضمام أو التصديق عليها من قبل الدول التي هي أطراف في المعاهدة الرئيسية. وللطرف في المعاهدة الرئيسية حرية الاختيار للتوقيع

الإجراء الاستعراضي

إجراء تنظر بموجبه الهيئة المنشأة بموجب معاهدة في الحالة في بلد ما في ظل عدم وجود تقرير من الدولة الطرف. ويُستخدم هذا الإجراء في الحالات التي يتأخر فيها تقديم التقرير عن مواعده مدة طويلة ولا تستجيب الدولة الطرف للرسائل التي توجهها الهيئة لتذكيرها.

الإعلان

نص دولي يتضمن مجموعة من المبادئ الأساسية المتعلقة بموضوع معين، ليس معاهدة ولا يترتب عليه التزامات قانونية على الدول، ومع ذلك فإنه يعبر عن القيم الأساسية التي يشترك فيها جميع أعضاء المجتمع الدولي. ويصدر الإعلان بالإجماع إما في ختام مؤتمر دولي خاص بموضوع معين أو عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، وليس له قوة إلزامية بل قوة معنوية وأدبية، ويمثل الخطوة الأولى للوصول إلى اتفاقية ثم إلى بروتوكول.

الأقليات

أفراداً مقيمين، أو مهاجرون، أو نازحون، يمثلون عرقاً أو طائفةً أو هويةً مغايرة عن المجتمع الذي يعيشون فيه، وهم قلة في عددهم مقارنة بالسكان الأصليين، ويكونون أحياناً عرضة للحرمان من التمتع بثقافتهم واستخدام لغتهم أو ممارسة تعاليم دينهم وإشهار هويتهم. وينظم حقوق تلك الأقليات إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية، أو إلى أقليات دينية ولغوية، الذي تم تبنيه من الأمم المتحدة عام 1992م.

أو الانضمام أو التصديق على البروتوكول الاختياري.
البيان

يصدر البيان في ختام كل جلسة خاصة أو عامة، ويشتمل على ما توصل إليه الحضور في تلك الجلسة من قرارات أو توصيات.

التبليغ

هو إعلان تبين فيه دولة طرف في اتفاقية وجهة نظرها بخصوص تشريعاتها الوطنية والتي لها علاقة بهذه الاتفاقية، أو تشير إلى قوانين وتشريعات وطنية جديدة لها علاقة بهذه الاتفاقية، أو إلى خطأ، أو تنبيه إلى نقص عندما تم التصديق على الاتفاقية، ويمكن أن تنص الاتفاقية على موضوع التبليغات.

التحفظ

هو إعلان كتابي يقدم من طرف الدولة عند التوقيع أو المصادقة حول بند من بنود الاتفاقية أو المعاهدة. ويعني عدم قبول الدولة لما جاء في أحكامه. والتحفظ تقنية كثيرة الاستعمال في الاتفاقيات المتعددة الأطراف وتمكن من كسب التزام أكبر عدد ممكن من الدول، غير أن التحفظ ينقص من قيمة الاتفاقية وفي بعض الأحيان يفرغها من مضمونها ولا يتماشى مع مضمونها وغرضها.

التصريح

هو إعلان توضح فيه دولة طرف في اتفاقية فهمها لبعض المسائل أو فيما يتعلق بتفسير بند معين في الاتفاقية، أو الأهمية التي توليها لها ولموادها، أو توضح الأسباب التي دفعتها لتصبح طرفاً فيها. وعلى عكس التحفظات التصريح لا يستبعد الأثر القانوني للمعاهدة.

التوثيق

عملية بناء سجل أو ملف حول انتهاك محدد يشمل كل الوثائق والأدلة التي تثبت وقوع فعل الانتهاك المخالف لأحكام القوانين الدولية والمحلية، وتأتي مرحلة التوثيق بعد عمليتي الرصد والتقصي.

التوصية

هي نص دولي ليس له قوة ملزمة على الدول الأعضاء، ولا يؤدي كذلك إلى أي التزام، وهو يقدم توجيهات ويقترح أولويات عمل فقط، فهي تصف القرارات التي يمكن توصيفها كإفصاح عن النية.

التوضيحات

هي نوع من أنواع التحفظات، ولها عادة نفس الأثر، وتتعلق بنطاق ومفهوم أحكام الاتفاقيات التي ترد فيها.

التوقيع

يعتبر التوقيع على الاتفاقية أو البروتوكول الملحق بها بمثابة موافقة مبدئية. غير أن التوقيع في حد ذاته لا يلزم الدول قانوناً، إلا أنه يعبر عن نوايا الدولة في تجربة المعاهدة محلياً والنظر في التصديق عليها، فالتوقيع لا يلزم الدولة بالتصديق على المعاهدة، إنما يلزمها بالامتناع عن الإجراءات التي قد تؤدي إلى إضعاف وتقويض أهداف الاتفاقية.

الحوار البناء

ممارسة اعتمدها جميع الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، والمتمثلة في دعوة الدول الأطراف إلى إرسال وفد لحضور الدورة التي يجري النظر في تقريرها تمكيناً لها من الرد على أسئلة الأعضاء وتقديم معلومات إضافية عن جهودها المبذولة لتنفيذ أحكام المعاهدة المعنية.

الخلافة

تكون في حال كانت الدولة الطرف في معاهدة ما قد مرت بعملية تحول دستوري كبير يثير الشك فيما إذا كانت الموافقة على الالتزام بالمعاهدة مازالت قائمة أم لا، ومثال ذلك: (انفصال دولة أو كيان عن دولة ما، أو إنهاء الاستعمار)، وللدولة أن تبدي قبولها مواصلة الالتزام بالواجبات القانونية التي تضطلع بها الدولة الطرف الأصلية فيما يتعلق بالإقليم

ذاته، وذلك عن طريق صك خلافة تخطر به الدولة المعنية الأيمن العام للأمم المتحدة تبدي فيه عزمها على أن تخلف الأولى في الالتزامات القانونية. كما يحق للدولة المصادقة أو الانضمام بدلاً من الخلافة.

الدول الأطراف

هي الدول التي تصادق على الاتفاقية وتصبح ملتزمة بأحكامها.

الدول الأعضاء في الأمم المتحدة

الدول المنضوية في عضوية منظمة الأمم المتحدة، والتي تقبل بالتالي بجميع الالتزامات الواردة في ميثاق الأمم المتحدة.

الرصد

مفهوم واسع يشمل كل أشكال وطرق مراقبة الميدان لمعرفة واقع حقوق الإنسان سواءً كان سلباً أو إيجاباً، من أجل تحديد الانتهاكات والأنماط التي قد تطرأ على أرض الواقع، الأمر الذي يجعل الرصد عملية ممنهجة نحو التحقيق والتحقق، ومن ثم التوثيق.

الشرعية الدولية

هي الالتزام بمجموعة المبادئ والقوانين التي تحكم وتوجّه العلاقات الدولية من خلال هيئة الأمم المتحدة وبما تصدره هيئاتها المكلفة بحفظ السلم والأمن العالميين، وفي مقدمتها مجلس الأمن الدولي.

الشرعة الدولية لحقوق الإنسان

منظومة تتكون من أهم النصوص المنظمة لحقوق الإنسان وهي: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

الصفة الاستشارية

صفة يعطيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة للمنظمات غير الحكومية التي تطلبها، وتسمح هذه الصفة للمنظمات بأن تشارك في كافة أعمال ومؤتمرات ودورات منظمة الأمم المتحدة وهيكلها المتخصصة دون أن يكون لديها الحق في التصويت.

الصكوك الدولية

الأفعال الأحادية للمنظمات الدولية والصكوك المتفاوض عليها غير التعاهدية بجانب المعاهدات في حد ذاتها.

المصادقة

يعتبر التصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها موافقة ضمنية بالالتزام الدول بشروط الاتفاقية. وتختلف الإجراءات رغم أن الانضمام إليها يشكل الالتزام القانوني ذاته، ففي حالة المصادقة، تؤقّع الدولة أولاً، ثم تصادق على المعاهدة. ويشمل إجراء الانضمام خطوة واحدة فقط وهي المصادقة.

المنظمات غير الحكومية

تجمع يضم أفراداً أو هيئات في دولة أو إقليم أو دول مختلفة تعمل على تحقيق التعاون في مجالات معينة والدفاع عن القيم والمبادئ التي تقوم عليها. وتتمتع هذه المنظمات بالاستقلال المالي والإداري عن الحكومة، ولا تستهدف الربح. ويمكن لها أن تعمل على المستوى الوطني وفقاً للقانون المحلي، وقد يكون نطاق عملها إقليمياً أو دولياً. وفي العادة يشير مصطلح المنظمات غير الحكومية إلى تلك التي لا تكون أنشطتها وطنية، بينما يستخدم مصطلح المنظمات غير الربحية أو المؤسسات الأهلية للإشارة إلى المنظمات المحلية.

المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

مؤسسات وطنية تنشئها الكثير من البلدان بغية تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ويُعترف بهذه المؤسسات على نحو متزايد بصفتها جزءاً مهماً من أي نظام وطني لحماية حقوق الإنسان، شريطة أن يتم التأكد من استقلاليتها عن الحكومة. وقد أُتفق على مجموعة من المعايير الدولية، تُعرف بمبادئ باريس،

لقياس مدى استقلالية ونزاهة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وتمثل تلك المبادئ مرجعاً لإنشاء وعمل هذه المؤسسات.

الميثاق

اصطلاح يطلق على الاتفاقيات الدولية التي يراد إضفاء الهيئة على موضوعها وهي عادة تكون منشأة لمنظمات دولية أو إقليمية، مثل ميثاق الأمم المتحدة.

الولاية

يُشير مصطلح (الولاية) إلى طول الفترة الزمنية والمبادئ التي يؤذن في إطارها لكيانات من قبيل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام، أو بعثات أو مكاتب المساعدة، أو ممثلي الأمين العام، أو فرق الخبراء، بتنفيذ المهام التي يكلفها بها مجلس الأمن.

بدء النفاذ

هو اللحظة التي تصبح فيها المعاهدة ملزمة قانوناً لأطرافها، أي بعد اكتمال النصاب القانوني لعدد الدول المصدقة عليها. وتحدد أحكام المعاهدة لحظة بدء نفاذها، وعادة ما يختلف النصاب القانوني للتصديق من معاهدة لأخرى، فمثلاً يشير النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية 1998م إلى ضرورة تصديق «60» دولة على المعاهدة، بينما يشير العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966م إلى اشتراط تصديق «35» دولة لنفاذ العهد.

بدء النفاذ النهائي

يتحقق بدء النفاذ النهائي عندما تصبح المعاهدة الجديدة صكاً ملزماً قانوناً للدول التي أعربت بالفعل عن قبولها للالتزام بأحكامها. وتنص معظم المعاهدات على أن يبدأ نفاذها بعد إيداع عدد محدد من صكوك التصديق. أو الموافقة أو القبول أو الانضمام لدى الأمين العام. وحتى ذلك التاريخ، لا يمكن للمعاهدة أن تلزم قانوناً أي دولة حتى الدول التي صدقت عليها أو انضمت إليها (رغم التزامها بالامتناع من باب حسن النية عن الأفعال التي تتعارض مع هدف المعاهدة والغرض منها).

تاريخ التوقيع

وهو التاريخ الذي توقع فيه الدولة على المعاهدة. وليس له أثر قانوني سوى إلزام الدولة بالامتناع عن الأفعال التي تتعارض مع هدف المعاهدة والغرض منها.

تاريخ إيداع صك التصديق أو الانضمام

هو التاريخ الذي يتلقى فيه وديع معاهدات الأمم المتحدة الصك القانوني الذي يعرب عن قبول الدولة للالتزام بالمعاهدة.

تاريخ بدء النفاذ النهائي للمعاهدة

هو التاريخ المحدد في المعاهدة، الذي يبدأ فيه بصورة عامة نفاذ المعاهدة في القانون الدولي وتصبح ملزمة للدول التي اتخذت بالفعل التدابير اللازمة.

تاريخ بدء النفاذ بالنسبة للدولة

وهو التاريخ، المحدد في المعاهدة، الذي تصبح فيه المعاهدة رسمياً ملزمة للدولة في نظر القانون الدولي. وتتطلب معظم المعاهدات انقضاء فترة محددة بعد تاريخ إيداع الصك قبل أن تصبح المعاهدة ملزمة. وتتفاوت هذه الفترة على وجه التحديد من معاهدة لأخرى.

تقرير الدولة الطرف

هو التقرير الذي يُطلب من كل دولة طرف في إحدى معاهدات حقوق الإنسان، بموجب أحكام تلك المعاهدة، أن تقدمه بانتظام إلى الهيئة المنشأة بموجب المعاهدة لبيان التدابير التي اعتمدها لتنفيذ المعاهدة والعوامل والصعوبات التي تصادفها.

عدم التقيد بالأحكام

تدبير تعتمد الدول الأطراف لكي توقف بصورة جزئية تطبيق حكم أو أكثر من أحكام إحدى المعاهدات، على الأقل بصفة مؤقتة. وتسمح بعض معاهدات حقوق الإنسان للدول الأطراف، في حالات الطوارئ العامة التي تهدد حياة الدولة، بعدم التقيد على نحو استثنائي ومؤقت بعدد من الحقوق

إعلانات حقوق الإنسان

بقدر ما تقتضيه الحالة. بيد أنه لا يجوز للدولة الطرف أن تتحلل من بعض الحقوق المحددة ولا يجوز لها أن تتخذ تدابير تمييزية.

وثائق التفويض

بالإضافة إلى وثائق التفويض العامة التي تقدمها كل دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، يجب على رئيس كل دولة عضو في مجلس الأمن أو رئيس حكومتها أو وزير خارجيتها تقديم وثائق تفويض خاصة بالمجلس عن كل ممثل من وفدها، وذلك لأغراض الاعتماد اللازم للمشاركة في أعمال مجلس الأمن.

مبدأ المساواة وعدم التمييز

يمثل مبدأ المساواة وعدم التمييز جزءاً من أسس سيادة القانون على جميع الأشخاص، والمؤسسات، والكيانات العامة والخاصة، بما فيها الدول نفسها، يجب أن يحاسبوا وفقاً لقوانين عادلة ونزيهة ومنصفة ولهم الحق في أن يتمتعوا بحماية القانون دونما تمييز على قدم المساواة. ويجب احترام المساواة في الحقوق بين الجميع دونما تمييز على أساس العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين.

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

وثيقة مهمة في تاريخ حقوق الإنسان صاغه ممثلون من مختلف الخلفيات القانونية والثقافية من جميع أنحاء العالم، واعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في باريس في 10 ديسمبر 1948 بموجب القرار (217 أ) بوصفه المعيار المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم. وهو يحدد، وللمرة الأولى، حقوق الإنسان الأساسية التي يتعين حمايتها عالمياً.

إعلان حقوق الإنسان لمجلس التعاون لدول الخليج العربية

إعلان اعتمده المجلس الأعلى في دورته الخامسة والثلاثين والتي عُقدت بالدوحة في ديسمبر 2014م، وجاء هذا الإعلان في ديباجة و«27» مادة.

إعلان طهران لحقوق الإنسان

أصدره المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان في طهران، في مايو 1968م، وأكد على قناعاته بمبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من الصكوك الدولية في هذا الميدان، ويحث الشعوب والحكومات على الولاء للمبادئ المجسدة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وعلى مضاعفة جهودها من أجل توفير حياة تتفق مع الحرية والكرامة وتفضي إلى الرفاهة الجسدية والعقلية والاجتماعية والروحية للبشر أجمعين.

إعلان برنامج فيينا

صدر عن المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان المعقود في فيينا يونيو 1993م، وأكد مجدداً التزام جميع الدول رسمياً بالوفاء بالتزاماتها المتعلقة بتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع ومراعاتها وحمايتها على الصعيد العالمي، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة والصكوك الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي.

إعلان الحق في التنمية

أُتِمِد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 128/41 المؤرخ في ديسمبر 1986م، وجاء في ديباجة و«10» مواد، والحق في التنمية حق من حقوق الإنسان غير قابل للتصرف وبموجبه يحق لكل إنسان ولجميع الشعوب المشاركة والمساهمة في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية، والتمتع بهذه التنمية يعني إعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعمالاً تاماً.

إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية

هو إعلان الأمم المتحدة الذي صدر في نيويورك في سبتمبر 2000م «فجر الألفية الجديدة»، وأكد مجدداً بأن المنظمة الأممية وميثاقها عنصران أساسيان لا غنى عنهما لتحقيق مزيد من السلام والرخاء والعدل في العالم. وهي كذلك مسؤولة جماعية لدعم مبادئ الكرامة الإنسانية والمساواة والعدل على المستوى العالمي.

إعلان الأمريكي لحقوق وواجبات الإنسان

صدر وفقاً لقرار اتخذه المؤتمر الدولي التاسع للدول الأمريكية في 1948م، وتضمن العديد من الحقوق الأساسية للإنسان، كالحق في الحياة والحرية والسلامة الشخصية، والحق في المساواة أمام القانون، والحق في الحرية الدينية والعبادة، والحق في حرية البحث والرأي والتعبير والنشر، والحق في حماية الشرف والسمعة الشخصية والحياة الخاصة والعائلية، والحق في تكوين أسرة وحمايتها، والحق في حماية الأمهات والأطفال، وغيرها من الحقوق. بالإضافة إلى الواجبات تجاه المجتمع.

إعلان مبادئ بشأن التسامح

اعتمده المؤتمر العام لليونسكو في دورته الثامنة والعشرين، باريس في نوفمبر 1995م. بغرض العزم على اتخاذ كل التدابير الإيجابية اللازمة لتعزيز التسامح وسط المجتمعات، كونه ليس مبدأ يُعْتَز به فحسب، ولكنه أيضاً ضروري للسلام وللتقدم الاقتصادي والاجتماعي لكل الشعوب.

إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام

تم إجازته من قبل مجلس وزراء خارجية منظمة مؤتمر العالم الإسلامي، أغسطس 1990م، تأكيداً للدور الحضاري والتاريخي للأمة الإسلامية، وللمساهمة في الجهود البشرية المتعلقة بحقوق الإنسان التي تهدف إلى حمايته من الاستغلال والاضطهاد، وتهدف إلى تأكيد حرمة وحقوقه في الحياة الكريمة التي تتفق مع الشريعة الإسلامية. وقناعة بأن الحقوق الأساسية والحريات العامة في الإسلام جزء من دين المسلمين لا يملك أحد بشكل مبدئي تعطيلها كلياً أو جزئياً، أو خرقها أو تجاهلها فهي أحكام إلهية تكليفية أنزلها الله في كتبه، وبعث بها خاتم رسله وتمم بها ما جاءت به الرسالات السماوية السابقة وأصبحت رعايتها عبادة، وإهمالها أو العدوان عليها منكر في الدين وكل إنسان مسؤول عنها بمفرده، والأمة مسؤولة عنها بالتضامن.

أجهزة الأمم
المتحدة
الرئيسية

أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية

الأمم المتحدة

هي منظمة دولية أنشئت في عام 1945م، وتتكون من 193 دولة عضو. وتسترشد الأمم المتحدة في مهمتها وعملها بالأهداف والمقاصد الواردة في ميثاق تأسيسها.

ميثاق الأمم المتحدة

هو الاتفاقية التي تأسست بموجبها منظمة الأمم المتحدة، والتي تم التوقيع عليها في مدينة سان فرانسيسكو عام 1945م. وفقاً للمادة «103» من ميثاق الأمم المتحدة. واختارت الدول أن تعطي هذه الاتفاقية درجة أعلى من كل الاتفاقيات الأخرى. وهذا يعني أنه في حال نشوب نزاع يجب أن يكون لالتزامات الدول الأعضاء تجاه الميثاق أولوية على التزاماتها بموجب الاتفاقيات الأخرى.

الجمعية العامة للأمم المتحدة

تأسست بموجب الفصل الرابع من ميثاق الأمم المتحدة، وهي الجهاز الرئيس للمناقشات والتصويت، وتتمثل كافة الدول الأعضاء في الجمعية العامة بصوت واحد، وذلك بموجب مبدأ الديمقراطية العالمية والذي بموجبه تتساوى كل الدول. تنتخب الجمعية العامة سنوياً رئيساً لدورتها، يشغل ذلك المنصب لفترة سنة واحدة. ومن المهام الرئيسة للجمعية العامة تلقي تقارير من أجهزة الأمم المتحدة الأخرى، ودراسة مبادئ التعاون العام في الحفاظ على السلام، وتعزيز التعاون الدولي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والتعاونية وفي مجال حماية حقوق الإنسان.

مجلس الأمن

جهازٌ تقع على عاتقه المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين. ويتألف من «15» عضواً، خمسة دائمين (الصين، وفرنسا، وروسيا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية) وعشرة غير دائمين تقوم الجمعية العامة بانتخابهم كل سنتين، وترعى في عملية الانتخاب التوزيع الجغرافي. ويأخذ المجلس زمام المبادرة في تحديد وجود تهديد للسلم أو عمل من أعمال العدوان. ويطلب من الدول الأطراف في النزاع تسويته بالطرق السلمية وفقاً للفصل السادس من الميثاق. وفي بعض الحالات، يمكن لمجلس الأمن اللجوء إلى فرض جزاءات وصولاً إلى الإذن باستخدام القوة لصون السلم والأمن الدوليين وإعادتهما وفقاً للفصل السابع من الميثاق.

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المجلس الاقتصادي والاجتماعي هو الجهاز الرئيسي للأمم المتحدة فيما يتعلق بالقضايا الاقتصادية والاجتماعية العالمية. تأسس بموجب الفصل العاشر من ميثاق الأمم المتحدة. ويتكون من «54» دولة يتم اختيارها من قبل الجمعية العامة لمدة ثلاث سنوات. والمجلس يعد المنبر الرئيس في الأمم المتحدة لمناقشة القضايا الاقتصادية والاجتماعية وصياغة التوصيات المتعلقة بذلك.

مجلس الوصاية

تم إنشاء مجلس الوصاية كأحد الأجهزة الرئيسة للأمم المتحدة وأُنيط به مهمة الإشراف على إدارة الأقاليم المشمولة بنظام الوصاية. وكان من الأهداف الرئيسة للنظام تشجيع النهوض بسكان تلك الأقاليم، وتقديمهم التدريجي صوب الحكم الذاتي أو الاستقلال. ويتألف المجلس من أعضاء مجلس الأمن الدائمين الخمسة، وهم الصين وفرنسا، وروسيا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية.

محكمة العدل الدولية

هي الجهاز القضائي للأمم المتحدة من بين أجهزتها الرئيسية الست. وتضطلع المحكمة بتسوية المنازعات بين الأعضاء التي قبلت بسلطتها واختصاصها. ويشكل نظامها الأساس جزءاً لا يتجزأ من ميثاق الأمم المتحدة. وقرارات المحكمة حول النزاعات تكون ملزمة للدول التي قبلت بالتسوية من خلالها، ويجوز لها إصدار آراء استشارية قانونية في تفسير المعاهدات. وتتألف المحكمة من 15 قاضياً يتم انتخابهم من قبل الجمعية العامة ومجلس الأمن لمدة 9 سنوات ويجب أن يتوافق تشكيل قضاة المحكمة مع تمثيل الأنظمة القانونية الرئيسية في العالم.

الوكالات
الدولية
المتخصصة

الوكالات الدولية المتخصصة

الخيارات السياسية المسندة بالبيانات وتوفير الدعم التقني للبلدان ورصد الاتجاهات الصحية وتقييمها.

منظمة الأمم المتحدة للثقافة والعلم والتربية UNESCO
تتمثل رسالتها في إرساء السلام من خلال التعاون الدولي في مجال التربية والعلوم والثقافة، ومقرها باريس.

منظمة العفو الدولية

منظمة غير حكومية مستقلة عن جميع الحكومات والمعتقدات السياسية، تأسست في يوليو 1961م كحركة تطوعية عالمية، متخصصة في الدفاع عن حقوق السجناء السياسيين، وهي لا تؤيد ولا تعارض آراء الضحايا الذين تسعى لحمايتهم، ولها استقلالها المالي عن الحكومات، وتعتمد على التبرعات، والمساهمات الفردية وغير الرسمية ضماناً لحيادها وعدم التأثير على نشاطها، ولها العديد من الفروع في مختلف دول العالم.

منظمة مراقبة حقوق الإنسان - هيومن رايتس واتش

إحدى المنظمات غير الحكومية الرئيسية العاملة في مجال حقوق الإنسان على المستوى الدولي. وهي منظمة غير ربحية تأسست عام 1978م، وتتخذ من مدينة نيويورك مقراً لها. تمارس نشاطها في الدفاع عن حقوق الإنسان، وتقصي الحقائق، وإعداد التقارير واستخدام وسائل الإعلام للتأثير في مجال عملها. ولديها تعاون مع الأمم المتحدة والمجموعات الإقليمية مثل الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي والمؤسسات المالية العالمية باتجاه التغيير في السياسات والممارسات من أجل حقوق الإنسان والعدالة حول العالم.

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP

هو شبكة تطوير عالمية تابعة للأمم المتحدة، ومنظمة تدعم التغيير وربط الدول بالمعرفة والخبرة والموارد لمساعدة الأشخاص لبناء حياة أفضل. وتعمل في 177 دولة وتساعد على تطوير حلولها لمواجهة تحديات التنمية المحلية والعالمية.

منظمة الأمم المتحدة للطفولة UNICEF

تأسست عام 1946م، بغرض رعاية ضحايا الحروب في الدول التي تعرضت للدمار الناتج عن الحرب العالمية الثانية، وتسعى لتحقيق العديد من الأهداف المتعلقة بتوفير مستوى معين من الرفاه للأطفال المنكوبين، ومكافحة الأمراض التي تصيب الأطفال بشكل خاص، وقامت بوضع برامج واستراتيجيات للوقاية من الأمراض الخطيرة المنقولة كمرض الإيدز، كما عملت على تقديم التمويل المادي اللازم لتأمين الخدمات التعليمية للأطفال، من خلال توفير المرافق التعليمية لهم.

مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين UNHCR

إحدى منظمات الأمم المتحدة التي أنشئت بهدف حماية ودعم اللاجئين، بطلب من حكومة ما، أو من الأمم المتحدة نفسها، وتساعد اللاجئين في إتمام عودتهم الاختيارية إلى أوطانهم، أو الاندماج في المجتمعات المستقبلة، أو إعادة التوطين لبلد ثالثة.

منظمة الصحة العالمية

تمثل السلطة التوجيهية والتنسيقية ضمن منظومة الأمم المتحدة فيما يخص المجال الصحي. وهي مسؤولة عن تأدية دور قيادي في معالجة المسائل الصحية العالمية، وتصميم برنامج البحوث الصحية ووضع القواعد والمعايير، وتوضيح

الآليات الدولية

الآليات الدولية

المقرر القطري

تعين معظم اللجان عضواً أو اثنين من أعضائها للعمل كمقررين قطريين لكل تقرير معروض من تقارير الدول الأطراف للنظر فيه. وعادة ما يتولى المقرر القطري الدور القيادي في وضع قائمة القضايا، وفي توجيه الأسئلة إلى الوفد أثناء الدورة، وفي صياغة الملاحظات الختامية التي تُناقشها اللجنة وتعتمدها.

الاستعراض الدوري الشامل-UPR

عملية فريدة تنطوي على استعراض سجلات حقوق الإنسان الخاصة بجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة البالغ عددها 193 دولة مرة كل أربع سنوات. ويعتبر الاستعراض الدوري الشامل إبداعاً هاماً من قبل مجلس حقوق الإنسان يستند إلى المساواة في المعاملة بين جميع البلدان. ويوفر فرصة لجميع الدول للإعلان عن الإجراءات التي اتخذتها لتحسين أحوال حقوق الإنسان في بلدانها والتغلب على التحديات التي تواجه التمتع بحقوق الإنسان. كما يتضمن الاستعراض الدوري الشامل تقاسماً للأفضل لممارسات حقوق الإنسان في مختلف أنحاء الكرة الأرضية.

الآليات التعاقدية

هي الآليات التي تنشأ بمقتضى أحكام الاتفاقية المرتبطة بها، وتقتصر مهامها على مراقبة تطبيق الدول الأطراف لأحكام الاتفاقية والحقوق الواردة فيها وذلك من خلال، تلقي ودراسة التقارير التي تقدمها الدول الأطراف في الاتفاقية، وتقديم ملاحظات ختامية أو توصيات للدول الأطراف في أعقاب مناقشة التقارير، كما يمكنها تلقي الرسائل أو الشكاوى عند انتهاك حق من الحقوق التي أقرتها الاتفاقية، وذلك في حال اعتراف الدولة باختصاص هيئة المعاهدة بالنظر في الشكاوى. مثال: اللجنة المعنية بحقوق الطفل، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان.

الآليات غير التعاقدية

وهي الآليات المنشأة في إطار مجلس حقوق الإنسان وتستند إلى التزام الدول بتعزيز وحماية حقوق الإنسان بموجب ميثاق الأمم المتحدة. وأهم الآليات غير التعاقدية هي آلية الاستعراض الدوري الشامل وآلية الإجراءات الخاصة.

المقرر الخاص

وهو خبير مستقل يعينه مجلس حقوق الإنسان لكي يبحث وضعاً قُطرياً أو موضوع حقوق إنسان محدد، ويقدم تقريراً عنه إلى المجلس. وهذا المنصب منصب شرعي والخبير ليس موظفاً لدى الأمم المتحدة ولا يتقاضى أجراً عن عمله. والمقررون الخاصون جزء من الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان.

قوانين حقوق الإنسان

القانون الدولي لحقوق الإنسان

مجموعة القواعد والمبادئ المنصوص عليها في الإعلانات والمعاهدات الدولية والتي تؤمن حقوق وحريات الأفراد والشعوب، ويُرسي القانون الدولي لحقوق الإنسان التزامات تتقيد الدول باحترامها والتصرف بطرق معينة أو الامتناع عن أفعال معينة، من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأفراد أو الجماعات. وهو مدونة شاملة تخضع للحماية الدولية. تضمن مجموعة واسعة من الحقوق المتعارف عليها، بما فيها الحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

القانون الإنساني الدولي

أحد فروع القانون الدولي العام، ويتكون من مجموعة القواعد القانونية والعرفية التي تنطبق في زمن النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، وتهدف القواعد إلى حماية الأشخاص المتضررين من النزاع المسلح وكذلك حماية الأموال والأعيان التي ليس لها علاقة مباشرة بالعمليات العسكرية. كما تهدف إلى تنظيم أساليب ووسائل استخدام القوة في النزاع المسلح. ويستند القانون الإنساني الدولي على مجموعة من الأحكام المكتوبة للقانون الإنساني الدولي في الاتفاقات والإعلانات المختلفة الموقعة في لاهي أعوام 1954، 1957، 1970، 1973م كما يستند أيضاً على اتفاقيات جنيف الأربع.

اتفاقيات جنيف الأربع

تشكل اتفاقيات جنيف الأربعة «1949م» مع بروتوكولها الإضافيين جوهر القانون الدولي الإنساني، إذ أنها تتناول حماية حقوق الإنسان الأساسية في حالة النزاع المسلح وطريقة

الاعتناء بالجرحى والمرضى وأسرى الحرب وحماية المدنيين والتخفيف من معاناتهم أثناء الأعمال العسكرية. وهي: اتفاقية جنيف الأولى لتحسين حالة الجرحى والمرضى بالقوات المسلحة في الميدان، واتفاقية جنيف الثانية الخاصة بالاهتمام بالمرضى والجرحى والغرقى المنتسبين إلى القوات المسلحة البحرية، واتفاقية جنيف الثالثة الخاصة بأسرى الحرب وطريقة معاملتهم والتعامل معهم، واتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين والاعتناء بهم في حالة الحروب. وعليه فإن اتفاقيات جنيف تنظم قوانين الحرب وأحكام الإغاثة.

القانون الدولي الإنساني العرفي

مجموعة قواعد مستمدة من ممارسات عامة أو شائعة، وهو المعيار الأساسي للسلوك في النزاعات المسلحة الذي قبل به المجتمع الدولي. ويطبق هذا القانون عالمياً، بغض النظر عن تطبيق قانون المعاهدات، وهو مبني على ممارسات عامة وموحدة فعلاً للدول، ويُنظر إليها باعتبارها قانوناً. وقد قامت اللجنة الدولية للصليب الأحمر بدراسة مهمة خلصت منها إلى تحديد القواعد الرئيسية لهذا القانون.

الاتفاقيات الدولية

اتفاقيات حقوق الإنسان

اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها

تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية في ديسمبر 1948م ودخلت حيز النفاذ عام 1951م. وتُعرّف الاتفاقية الإبادة الجماعية على أنها «أيّاً من الأفعال المرتكبة على قصد التدمير الكلي أو الجزئي لجماعة قومية أو إثنية أو عنصرية أو دينية. ويتضمن ذلك القتل، وإلحاق الأذى الجسدي أو الروحي الخطير، وإخضاع الجماعة عمداً لظروف معيشية يراد بها تدميرها المادي كلياً أو جزئياً، وفرض تدابير تهدف إلى الحيلولة دون إنجاب الأطفال داخل الجماعة، ونقل أطفال عنوة إلى جماعة أخرى.

الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم

وهي اتفاقية اعتمدت بقرار الجمعية العامة 45 بتاريخ 18 ديسمبر 1990م. وتتعهد الدول الأطراف باحترام الحقوق المنصوص عليها في هذه الاتفاقية وتأمينها لجميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم الموجودين في إقليمها أو الخاضعين لولايتها دون تمييز من أي نوع، مثل التمييز بسبب الجنس، أو العنصر، أو اللون، أو اللغة، أو الدين أو المعتقد، أو الرأي السياسي أو غيره، أو الأصل القومي، أو العرقي، أو الاجتماعي، أو الجنسية، أو العمر، أو الوضع الاقتصادي، أو الملكية، أو الحالة الزوجية، أو المولد، أو أي حالة أخرى.

الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري
وهي اتفاقية تلزم كل دولة طرف باتخاذ التدابير الملائمة للتحقيق في حالات الاختفاء القسري ولديجوز التذرع بأي ظرف استثنائي كان، سواءً تعلق الأمر بحالة حرب أو التهديد باندلاعها، أو بانعدام الاستقرار السياسي الداخلي، أو بأية حالة إستثناء أخرى، لتبرير حالة الاختفاء القسري التي يقوم بها أشخاص أو مجموعات من الأفراد يتصرفون دون إذن أو دعم أو موافقة من الدولة، وتقديمهم إلى المحاكمة.

تم توسيع هيكل القانون الدولي لحقوق الإنسان من خلال سلسلة من المعاهدات والبروتوكولات الدولية لحقوق الإنسان وغيرها من الصكوك المعتمدة منذ عام 1945م.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

اتفاقية اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة وعرضتها للتوقيع والتصديق والانضمام بقرارها 180/34 المؤرخ في 18 ديسمبر 1979، وبدأ نفاذها في 3 سبتمبر 1981م. وبموجب الاتفاقية تشجب الدول الأطراف جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتتفق على أن تنتهج بكل الوسائل المناسبة ودون إبطاء، سياسة تستهدف القضاء على التمييز ضدها.

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

اتفاقية اعتمدت بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (107/11) وتاريخ 13 ديسمبر 2006م. ووفقاً للاتفاقية تتعهد الدول الأطراف بكفالة وتعزيز أعمال كافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعمالاً تاماً لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة دون أي تمييز من أي نوع على أساس الإعاقة.

اتفاقية حقوق الطفل

اعتمدت الاتفاقية وفتحت باب التوقيع والتصديق عليها والانضمام إليها بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (30/44) بتاريخ 20 نوفمبر 1989م وبدأ نفاذها بتاريخ 2 سبتمبر 1990م. ووفقاً للاتفاقية تتعهد الدول الأطراف بأن تضمن للطفل الحماية والرعاية اللزمتين لرفاهيته، مراعية حقوق وواجبات والديه أو أوصيائه أو غيرهم من الأفراد المسؤولين قانوناً عنه.

الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري

وهي اتفاقية دولية أُتُمِدَّت ومُتَّحَ باب التوقيع والتصديق عليها بقرار الجمعية العامة ٢١٠٦ بتاريخ ٢١ ديسمبر ١٩٦٥م وبدأ نفاذها بتاريخ ٤ يناير ١٩٦٩م. وتستهدف الاتفاقية القضاء على التمييز العنصري في جميع أنحاء العالم، بكافة أشكاله ومظاهره، وضرورة تأمين فهم كرامة الإنسان واحترامه.

اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

أُتُمِدَّت الاتفاقية وفتح باب التوقيع والتصديق عليها والانضمام إليها بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (٤٦/٣٩) وتاريخ ١٠ ديسمبر ١٩٨٤م وبدأ نفاذها في ٢٦ يونيو ١٩٨٧م. ووفقاً للاتفاقية تتخذ الدول الأطراف إجراءات تشريعية أو إدارية أو قضائية فعالة أو أية إجراءات أخرى لمنع أعمال التعذيب في أي إقليم يخضع لاختصاصها القضائي.

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

وهو اتفاق أُتُمِدَّ وعُرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 16 ديسمبر 1966م وبدأ نفاذه في 23 مارس 1976، ووفقاً لهذا العهد تلتزم كل دولة طرف باحترام الحقوق المعترف بها فيه، وكفالة هذه الحقوق لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والداخلين في ولايتها، دون أي تمييز بسبب العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياسياً أو غير سياسياً، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب.

العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

وهو اتفاق أُتُمِدَّ وعُرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 16 ديسمبر 1966م وبدأ نفاذه في 3 يناير 1976م، ووفقاً للعهد فإن على الدول الأطراف أن تتخذ — بمفردها وعن طريق المساعدة والتعاون الدوليين، ولا سيما على الصعيدين الاقتصادي والتقني، وبأقصى ما تسمح به مواردها المتاحة — ما يلزم

من خطوات لضمان التمتع الفعلي التدريجي بالحقوق المعترف بها في هذا العهد، سالكة إلى ذلك جميع السبل المناسبة، وخصوصاً سبيل اعتماد تدابير تشريعية.

البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية

أُتُمِدَّ وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 263 بتاريخ 25 مايو 2000م ودخل حيز النفاذ في 18 يناير 2002م. ووفقاً للبروتوكول تحظر الدول الأطراف بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية كما هو منصوص عليه في البروتوكول.

البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق باشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة

أُتُمِدَّ وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (263) بتاريخ 25 مايو 2000م ودخل حيز النفاذ في 18 يناير 2002م. ووفقاً للبروتوكول تحظر الدول الأطراف بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية كما هو منصوص عليه في البروتوكول.

البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق باشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة

أُتُمِدَّ وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (263) بتاريخ 25 مايو 2000م ودخل حيز النفاذ في 23 فبراير 2002م. ووفقاً للبروتوكول تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير الممكنة عملياً لضمان عدم اشتراك أفراد قواتها المسلحة الذين لم يبلغوا الثامنة عشرة من العمر اشتراكاً مباشراً في الأعمال الحربية. كما تكفل الدول الأطراف عدم خضوعهم للتجنيد الإجباري في قواتها المسلحة.

البروتوكول الاختياري لاتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة

أُتُمِدَّ بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (106/61) بتاريخ 13 ديسمبر 2006م. ووفقاً للبروتوكول تعترف الدولة الطرف باختصاص لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بتلقي البلاغات من الأفراد أو مجموعات الأفراد أو باسم الأفراد أو مجموعات

الأفراد المشمولين باختصاصها والذين يدعون أنهم ضحايا انتهاك دولة طرف للأحكام الاتفاقية.

الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان

وهي معاهدة دولية تهدف لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في قارة أوروبا، حيث وضع مسودتها مجلس أوروبا والمكون عام 1950م، وبدأ تطبيقها في سبتمبر 1953م. وتضمنت الاتفاقية، حق الإنسان في الحياة، وعدم الإعدام عمداً إلا تنفيذاً لحكم قضائي بإدانتته في جريمة يقضي فيها القانون بتوقيع هذه العقوبة.

الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب

تمت إجازته من قبل مجلس الرؤساء الأفارقة بدورته العادية رقم 81 في نيروبي يونيو 1981م، ونص على أن يتمتع كل شخص بالحقوق والحريات المعترف بها والمكفولة له في هذا الميثاق دون تمييز خاصة إذا كان قائماً على العنصر أو العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو المنشأ الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو المولد أو أي وضع آخر.

الميثاق العربي لحقوق الإنسان

وهو ميثاق أعتمد من قبل القمة العربية السادسة عشرة بتونس 23 مايو 2004، بهدف وضع حقوق الإنسان في الدول العربية ضمن الاهتمامات الوطنية الأساسية التي تجعل من حقوق الإنسان مثلاً سامية وأساسية توجه إرادة الإنسان في الدول العربية وتمكنه من الارتقاء نحو الأفضل وفقاً لما ترتضيه القيم الإنسانية النبيلة. وإعداد الأجيال لحياة حرة مسؤولة في مجتمع مدني متضامن وقائم على التلازم بين الوعي بالحقوق والالتزام بالواجبات وتسوده قيم المساواة والتسامح والاعتدال.

أجهزة حقوق الإنسان

مجلس حقوق الإنسان

كيان أنشأته الجمعية العامة في مارس 2006 بفرض تقديم التقارير مباشرة للجمعية العامة، وحل محل لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان التي كانت قائمة منذ «60» عاماً بوصفها الهيئة الرئيسة للأمم المتحدة والحكومية والدولية المسؤولة عن حقوق الإنسان. ويتكون المجلس من 47 عضواً من ممثلي الدول، وتتمثل مهمته في حماية وتعزيز حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم.

المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان

تُعد النقطة المحورية لأنشطة الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان. وهي بمثابة أمانة لمجلس حقوق الإنسان، والهيئات المنشأة بموجب معاهدات (لجان الخبراء التي تراقب الالتزام بالمعاهدة) وغيرها من هيئات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة. كما تضطلع بالأنشطة الميدانية في مجال حقوق الإنسان. وتلعب المفوضية دوراً حاسماً في الحفاظ على سلامة الركائز الأساسية الثلاث للأمم المتحدة، وهي: السلام، والأمن، وحقوق الإنسان والتنمية.

المفوض السامي لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة

يمارس مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان المسؤولية الرئيسية عن أنشطة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وتم تكليف المفوض السامي بالرد على الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان واتخاذ إجراءات وقائية.

اللجنة الدولية للصليب الأحمر

وهي منظمة محايدة مستقلة، تؤدي مهمة إنسانية على وجه الحصر تتمثل في حماية أرواح وكرامة ضحايا الحرب والعنف الداخلي وتقديم المساعدة لهم. وتسعى اللجنة جاهدة إلى تفادي المعاناة بنشر وتقوية القانون الدولي الإنساني والمبادئ الإنسانية العالمية، وقد أنشئت عام 1863م وأنبثقت عنها الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر.

المحكمة الجنائية الدولية

هي أول محكمة عالمية لمعالجة الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني، والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية وجريمة العدوان. وتم تأسيسها مطلع يوليو 2002م، بعد أن صادقت عليها 60 دولة. وليس لها سلطة على التشريعات الوطنية الجنائية ولكنها تكمل الأنظمة الوطنية. ويخضع اختصاص المحكمة الجنائية للموافقة المسبقة للدول، أي أنها تنظر في القضايا إذا قبلت الدولة التي ينتمي إليها الشخص المتهم باختصاص المحكمة. كما ويمكن لها النظر في القضايا التي تقع ضمن اختصاصها إذا تم إحالة القضية إليها من قبل مجلس الأمن الدولي بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان بمنظمة التعاون

الإسلامي

وهي هيئة خبراء استشارية تتكون من ثمانية عشر عضواً ترشحهم حكومات الدول الأعضاء من الخبراء المشهود لهم بالكفاءة العالية في مجال حقوق الإنسان، وينتخبهم مجلس وزراء خارجية الدول الأعضاء لمدة ثلاث سنوات. ومقرها مدينة جدة، وتختص بتقديم التعاون الفني في ميدان حقوق الإنسان والتوعية بها وتقديم المشورة في هذه القضايا للدول الأعضاء، وتعزيز ودعم دور المؤسسات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني المعتمدة في الدول الأعضاء في مجال حقوق الإنسان.

المحكمة العربية لحقوق الإنسان

وهي هيئة قضائية عربية مستقلة تهدف إلى تعزيز رغبة الدول الأطراف في تنفيذ التزاماتها فيما يتعلق بحقوق الإنسان ودرجاته، ومقرها المنامة - مملكة البحرين.

هيئة حقوق الإنسان بالمملكة العربية السعودية

أنشئت بموجب قرار مجلس الوزراء ذي الرقم 207 والمؤرخ في 1426/8/26 هـ، وهي شخصية اعتبارية بموجب «تنظيم هيئة حقوق الإنسان» الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٢٠٧) وتاريخ ١٤٢٦/٨/٨ هـ، والمعدل بقرار المجلس ذي الرقم 237 في 1437/6/5 هـ، وتهدف الهيئة إلى حماية حقوق الإنسان في المملكة وتعزيزها وفقاً لمعايير حقوق الإنسان الدولية في جميع المجالات، ونشر الوعي بها والإسهام في ضمان تطبيق ذلك في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية. والهيئة هي الجهة المختصة بإبداء الرأي والمشورة فيما يتعلق بمسائل حقوق الإنسان.

لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية بمجلس الشورى في المملكة

تُعنى هذه اللجنة بدراسة ما يرد لها من موضوعات لها علاقة بهيئة حقوق الإنسان، أو هيئة الرقابة ومكافحة الفساد، أو الديوان العام للمحاسبة. كما تعنى بدراسة الموضوعات والأنظمة واللوائح ذات العلاقة بحقوق الإنسان والهيئات الرقابية، ومكافحة الفساد، ودراسة الاتفاقيات الدولية أو الثنائية أو الإقليمية التي لها علاقة بحقوق الإنسان، والهيئات الرقابية، ومكافحة الفساد، وعرضها على مجلس الهيئة للمصادقة عليها والرفع عنها للمقام السامي لاستكمال إجراءات الانضمام للاتفاقيات والمعاهدات.

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمملكة العربية السعودية

أنشئت عام 2004م، لحماية حقوق الإنسان والدفاع عنها وفق أحكام الشريعة الإسلامية والنظام الأساسي للحكم والأنظمة المرعية، والاتفاقيات والمواثيق الدولية التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

برنامج نشر ثقافة حقوق الإنسان

صدر بموجب الأمر السامي الكريم رقم 8682/م ب وتاريخ 10-10-1430 هـ بهدف نشر ثقافة حقوق الإنسان وتنمية الوعي بحقوق الإنسان التي كفلها الإسلام بين أفراد المجتمع وتعزيزها والسعي إلى تمكينهم منها، والتعريف بالأنظمة والتعليمات والإجراءات التي تحمي حقوق الإنسان وتفعيلها من خلال تهيئة بيئة العمل في جميع المجالات المحققة لذلك، والتنبيه إلى خطورة انتهاكات حقوق الإنسان والتحذير منها .

هيئات معاهدات حقوق الإنسان

لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة (CEDAW)
لجنة معنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة مؤلفة من «23»
خبيراً في مجال حقوق المرأة من جميع أنحاء العالم.

لجنة مناهضة التعذيب (CAT)

وهي هيئة مؤلفة من «10» خبراء مستقلين ترصد تنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة من جانب دولها الأطراف.

اللجنة الفرعية لمنع التعذيب (SPT)

اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، هي نوع جديد من الهيئات المنشأة بموجب معاهدات في منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ولها ولاية وقائية تركز على نهج ابتكاري ومستدام واستباقي لمنع التعذيب وإساءة المعاملة.

لجنة حقوق الطفل (CRC)

وهي هيئة مؤلفة من «18» خبيراً مستقلاً ترصد تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل من جانب دولها الأطراف. كما ترصد تنفيذ بروتوكولين اختياريين للاتفاقية متعلقين بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة وبيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية.

اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين (CMW)

لجنة تُعنى بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وهي هيئة الخبراء المستقلين التي ترصد تنفيذ دولها الأطراف لتنفيذ الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD)

جميع الدول الأطراف ملزمة بتقديم تقارير منتظمة إلى اللجنة عن كيفية إعمال الحقوق. ويجب على الدول الأطراف أن تقدم تقريراً أولاً في غضون سنتين من قبول الاتفاقية وأن تقدم بعد ذلك تقريراً كل أربع سنوات. وتُنظر اللجنة في كل تقرير

اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (CCPR)

هي هيئة الخبراء المستقلين التي ترصد تنفيذ دولها الأطراف للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وجميع الدول الأطراف ملزمة بتقديم تقارير منتظمة إلى اللجنة عن كيفية إعمال الحقوق. ويجب على الدول أن تقدم تقريراً أولاً بعد سنة من انضمامها إلى العهد ثم تقدم تقارير دورية (كل أربع سنوات عادة). وتفحص اللجنة كل تقرير وتوافي الدولة الطرف ببواعث قلقها وتوصياتها في شكل «ملاحظات ختامية».

لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (CESCR)

وهي هيئة مؤلفة من (18) خبيراً مستقلاً ترصد تنفيذ دولها الأطراف للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وقد أنشئت بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 17/1985 المؤرخ 28 مايو 1985م للاضطلاع ببواعث الرصد المسندة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة في الجزء الرابع من العهد.

لجنة القضاء على التمييز العنصري (CERD)

هي هيئة الخبراء المستقلين التي ترصد تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري من جانب دولها الأطراف. وجميع الدول الأطراف ملزمة بتقديم تقارير منتظمة إلى اللجنة عن كيفية إعمال الحقوق. ويجب على الدول أن تقدم تقريراً أولاً بعد سنة من انضمامها إلى الاتفاقية ثم تقدم تقريراً كل سنتين. وتفحص اللجنة كل تقرير وتوافي الدولة الطرف ببواعث قلقها وتوصياتها في شكل «ملاحظات ختامية».

مشاريع اتفاقيات عربية معينة بحقوق الإنسان وفق المعايير الدولية.

لجنة حقوق الإنسان العربية (لجنة الميثاق) بجامعة الدول العربية

وتختص هذه اللجنة بالنظر في تقارير الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان بشأن التدابير التي اتخذتها لإعمال الحقوق والحريات المنصوص عليها في مواد الميثاق.

الخطة العربية لتعزيز ثقافة حقوق الإنسان

هي خطة أعدتها جامعة الدول العربية لتعزيز ثقافة حقوق الإنسان في الوطن العربي وضمان التمتع بها لكافة الأفراد والجماعات والفئات، وتهدف إلى تنمية الوعي بها وتمكينهم من هذه الحقوق والدفاع عنها، والتعريف بالأنظمة والإجراءات التي تحمي حقوق الإنسان. وتتضمن الخطة عناصر أساسية تمثل الإطار العام المرجعي لها، وتستند على العديد من المواثيق والإعلانات والتوصيات والاتفاقيات الإقليمية والدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان.

وتقدم اقتراحات وتوصيات عامة بشأن التقرير وفقاً لما تراه مناسباً وترسل هذه الاقتراحات والتوصيات إلى الدولة الطرف المعنية.

اللجنة المعنية بالاختفاء القسري (CED)

هي هيئة من الخبراء المستقلين التي ترصد تنفيذ الدول الأطراف للاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

اللجنة الاستشارية بمجلس حقوق الإنسان

تتكون من «18» خبيراً يُنتخب من بينهم الرئيس ومساعدوه ومقرراً، وينتمون إلى قارات العالم الست موزعين حسب مساحة القارة، وهذه اللجنة سُكّلت عام 2008م لتكون فريقاً استشارياً يدرس الموضوعات بأسلوب أكاديمي علمي ويعد تقاريره وفق الأساليب العلمية المتبعة، والموضوعات تُحال إليها من مجلس حقوق الإنسان لإعداد دراسة حولها أو تقترح اللجنة موضوعات ترى أهميتها وتعد حولها مذكرة أولية ترفعها للمجلس .

المنظمة العربية لحقوق الإنسان

وهي منظمة غير حكومية مستقلة تناضل لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في العالم العربي بعيدة عن أي انتماء حزبي أو مذهبي أو اثني، وتعتمد في مبادئها على الشريعة الدولية والمواثيق الأساسية لحقوق الإنسان، وبشكل خاص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان بجامعة الدول العربية

وهي الجهاز المختص في جامعة الدول العربية بموضوعات حقوق الإنسان في الوطن العربي، وتتكون من ممثلين مختصين من الدول الأعضاء يملكون الخبرة والكفاءة، وتعد اللجنة دورتين عاديتين كل عام في مقر جامعة الدول العربية في القاهرة، ومن اختصاصاتها تقديم الرأي الاستشاري للدول الأعضاء في موضوعات حقوق الإنسان، واقتراح وإعداد

حقوق
الإنسان
الأساسية

حقوق الإنسان الأساسية

عليه المادة «13» من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بحيث يكون للفرد الحق في التربية والتعليم. وتشمل أهداف التعليم الإنماء الكامل للشخصية الإنسانية وصون كرامتها، وتمكين كل شخص من الإسهام بفعالية في المجتمع وتوطيد احترام حقوق الإنسان. ويتسم التعليم بأهمية ذاتية، وكثيراً ما يُوصف بالحق «المُضاعف»، وذلك لأن درجة الوصول إلى التعليم تؤثر في مستوى التمتع بحقوق الإنسان الأخرى.

الحق في التنقل

وهو تتمتع كل فرد موجود بصفة قانونية في إقليم دولة ما بالحق في حرية التنقل واختيار مكان إقامته داخل ذلك الإقليم. كما يحق لكل فرد أن يغادر أي بلد بما في ذلك بلده، وله العودة إليه في ظل النظام السائد. وقد تفرض بعض القيود على الحق في التنقل والتي يجب أن ينص عليها القانون المحلي أو الضرورة لحماية الأمن العام والنظام العام والصحة العامة أو الآداب العامة أو حقوق وحريات الآخرين.

الحق في التنمية

وهو حق غير قابل للتصرف وبموجبه يحق لكل إنسان ولجميع الشعوب المشاركة والإسهام في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية والتمتع بهذه التنمية التي يمكن فيها إعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعمالاً تاماً. ويتضمن الحق في التنمية الحق في السيادة الكاملة على الموارد الطبيعية والحق في تقرير المصير والمشاركة الشعبية في التنمية وتكافؤ الفرص. وتم الاعتراف بالحق في التنمية من قبل لجنة حقوق الإنسان عام 1977م ونال اعترافاً آخرأ أكثر تفصيلاً في إعلان الأمم المتحدة «إعلان الحق في التنمية» 1986م.

الحق في الحياة

هو الحق في العيش وعدم التعرض للقتل بدون وجه قانوني، مثل: حالات الإعدام «خارج نطاق القضاء» وكذلك حالات الإعدام «بإجراءات موجزة أو تعسفاً». ونصت المادة «3» من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن: «لكل فرد حق في

حرية الإعلام والتعبير عن الرأي

حرية الإعلام جزءٌ من الحق الأساسي لحرية التعبير، التي سلّم بها القرار 59 للجمعية العامة للأمم المتحدة، المعتمد في عام 1946، فضلا عن المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948م)، التي تقتضي أن الحق الأساسي لحرية التعبير يشمل الحرية في استقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأي وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية.

حرية الدين

حرية الإنسان في إظهار دينه، أو معتقده، أو ممارسة شعائره الدينية وفقاً لقوانين الدول ودساتيرها.

الحقوق الاجتماعية

هي الحقوق التي يجب أن يحصل عليها الإنسان داخل مجتمعه، وتشمل أيضاً الحقوق الاقتصادية، وترتبط بالحريات الإنسانية، مثل: الحق في التعليم، والعمل، والحصول على الرعاية الطبية.

الحقوق البيئية

هي الحقوق التي تهدف إلى توفير بيئة مناسبة ليعيش الإنسان فيها، ويتمكن من الحصول على ماوى يحتوي على أساسيات الحياة.

الحق في التعليم

وهو حق أساسي للتنمية البشرية والتطور الاجتماعي والاقتصادي وهو عنصر أساسي لتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة، وأداة قوية في تطوير الإمكانيات الكاملة للجميع وتعزيز الرفاهية الفردية والجماعية. وهذا الحق نصت

الحياة والحرية وفي الأمان على شخصه». ونصت المادة «6» من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أن «الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان. وعلى القانون أن يحمى هذا الحق. ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفاً».

الحق في الجنسية

وهو حق كل فرد في التمتع بجنسية ما، وفقاً للمادة «15» من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ولا يجوز حرمان شخص من جنسيته تعسفاً أو إنكار حقه في تغييرها، وبالتالي هو أحد الحقوق الأساسية. والجنسية هي رابطة قانونية بين الفرد والدولة، وتسبغ على الشخص صفة قانونية تقرها القوانين الوطنية. وتمنح حقوقاً فردية وجماعية، وتمثل أحد أهم العناصر الضرورية للرفاه المادي والمعنوي لكل أفراد المجتمع، إذ أنها تمنح الفرد الهوية من المنظور المادي. كما أن الجنسية تضمن مسؤولية الدولة في حماية مواطنيها المتواجدين في الدول الأخرى.

الحق في الخصوصية وأمن المعلومات

وهو حق يتيح للفرد احترام خصوصيته من أي تدخل مادي أو معنوي، وهو عنصر في العديد من التقاليد القانونية التي يمكن أن تحظر على الحكومة والقطاع الخاص اتخاذ إجراءات يمكن أن تهدد خصوصية الأفراد. ويوفر القانون الدولي لحقوق الإنسان الإطار العالمي الذي يجب أن يُقيّم على أساسه أي تدخل في حقوق الخصوصية الفردية. وينص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، على أنه لا يجوز تعريض أي شخص، على نحو تعسفي أو غير قانوني، للتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته، ولا لأي حملات غير قانونية تمس شرفه أو سمعته. كما ينص العهد، على أن «من حق كل شخص أن يحميه القانون من مثل هذا التدخل أو المساس».

الحق في السكن

وبيعني حق الفرد في السكن (المأوى) بوصفه من مقومات المستوى المعيشي اللائق وعاملاً أساسياً للتمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأكدت المادة «11» من

العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على هذا الحق. ولا يجوز أن يقتصر النظر إليه على أنه مجرد مأوى أساسي. إنما ينبغي للدول تعزيز الأطر الوطنية المباشرة التي تهدد السكن، ووضع السياسات والممارسات لتلبية الاحتياجات المتعلقة بالسكن على المدى الطويل مثل التغير السكاني.

الحقوق السياسية

هي الحقوق التي تضمنها الدول لمواطنيها، وتشمل أيضاً الحقوق المدنية، وترتبط بالحريات الأساسية، مثل: الحق في الأمان، والمشاركة في الحياة السياسية، وضمان حرية التعبير، والرأي.

الحق في الشخصية القانونية

وهو حق يكفل للفرد الاعتراف بشخصيته القانونية، وذلك وفقاً للمادة «6» من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والتي تنص على أن: «لكل إنسان أينما وجد الحق في أن يعترف بشخصيته القانونية». وعبرة الشخصية القانونية تشير إلى الإقرار بأن على الدولة أن تمنح الحق لجميع الأفراد في القيام على سبيل المثال باقامة الدعاوى القانونية أمام المحاكم لضمان أعمال حقوقهم القانونية. وتشير كذلك عبارة كل إنسان، إلى التزام الدولة بنبذ التمييز بين مواطنيها أو الأجانب المقيمين على أرضها أو من ليس لهم دولة وذلك في تطبيق كافة الحقوق التي يحوزها الشخص بحكم القانون.

الحق في الصحة

هو الحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية. وترى منظمة الصحة العالمية أن الحق في الصحة هو: «حالة من اكتمال السلامة بدنياً وعقلياً واجتماعياً، لا مجرد انعدام المرض أو العجز، والتمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه وهو أحد الحقوق الأساسية لكل إنسان، دون تمييز بسبب العنصر أو الدين أو العقيدة السياسية أو الحالة الاقتصادية أو الاجتماعية».

الحق في الضمان الاجتماعي

هو حق يمكّن الأفراد والأسر من الحصول على الرعاية الصحية، والمستلزمات الأساسية من المأوى والسكن، والماء ومرافق الصرف الصحي، والغذاء، وأشكال التعليم الأساسية. ولكل فرد الحق في الضمان الاجتماعي. ويتعين على الدول ضمان ذلك، لا سيما أشد الفئات ضعفاً في المجتمع، في حالات البطالة والأمومة والحوادث والمرض والعجز والشيخوخة وغير ذلك من ظروف الحياة المشابهة، وذلك عن طريق توفير الرعاية أو المساعدة الاجتماعية. كما يتعين على الدول القيام بالإعمال التدريجي للحق في الضمان الاجتماعي باعتماد التدابير اللازمة لتقديم الحماية النقدية أو العينية.

عناصر الحق في الضمان الاجتماعي

وهي مجموعة من العناصر الرئيسية للحق في الضمان الاجتماعي تتمثل في:

التوافر: والذي يقتضي توفير وإقامة نظام، سواء كان يتألف من مخطط واحد أو عدة مخططات، يضمن إتاحة الاستحقاقات المتعلقة بالمخاطر والحالات الطارئة الاجتماعية ذات الصلة.

الكفاية: يجب أن تكون الاستحقاقات، نقدية كانت أم عينية، كافية في مقدارها ومدتها بحيث يتمكن كل شخص من إعمال حقوقه في حماية الأسرة ودعمها، وفي مستوى معيشي كاف، وفي الوصول على نحو كاف إلى الرعاية الصحية.

القدرة على تحمل التكلفة: إذا كان مخطط الضمان الاجتماعي يقتضي دفع اشتراكات، ينبغي تحديد هذه الاشتراكات مسبقاً.

ويجب أن تكون التكاليف والرسوم المباشرة وغير المباشرة المرتبطة بتقديم الاشتراكات ميسورة التكلفة للجميع وألا تمس بإعمال الحقوق الأخرى التي ينص عليها العهد.

إمكانية الوصول: ينبغي أن يحظى جميع الأشخاص بتغطية نظام الضمان الاجتماعي، وبصفة خاصة الأفراد المنتمين إلى أشد الفئات حرماناً وتهميشاً، دون تمييز على أي أساس من الأسس المحظورة. ويجب أن تكون خدمات الضمان الاجتماعي ميسورة التكلفة، وينبغي أن يُتاح للمستفيدين الوصول الفعلي إليها.

الحق في العمل

وهو الحق الذي يضمن للفرد مستوى معيشي لائق، ويوفر له متطلبات ذلك، ولكل شخص الحق في أن تتاح له إمكانية كسب رزقه بعمل يختاره أو يقبله بحرية، وعلى الدول أن تقوم باتخاذ تدابير مناسبة لصون هذا الحق وتؤكد (المادة 6-1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) بأن يكون العمل عملاً لائقاً يراعي حقوق الإنسان الأساسية فضلاً عن حقوق العمال من حيث شروط العمل والسلامة والأجر. وأن يوفر العمل دخلاً يسمح للعمال بإعالة أنفسهم وأسرهم. وكذلك، تشمل هذه الحقوق الأساسية مراعاة سلامة العمال البدنية والعقلية أثناء ممارستهم عملهم.

الحق في الغذاء

هو أحد الحقوق الأساسية التي تتيح للفرد الحصول على الغذاء الكافي وهو حق ضروري لحياة كريمة وحيوية لإعمال العديد من الحقوق الأخرى، مثل الحق في الصحة والحياة. ونصت المادة «11» من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على أن لكل فرد الحق في الغذاء. إذ يُعد هذا الحق عاملاً جوهرياً لحياة كريمة وحيوية لإعمال العديد من الحقوق الأخرى مثل الحق في الصحة والحياة. ولا يستمد الغذاء أهميته من كونه يساعد في البقاء على قيد الحياة، إنما أيضاً بسبب دوره في الإنماء الكامل لقدرات المرء الجسدية والعقلية.

حق التقاضي

وهو حق الفرد في طلب إزالة ظلم وقع عليه أو ضرر تعرض له، والمطالبة أمام القضاء بالحكم والفصل، وذلك لتبيين الحكم الشرعي في دعواه، وجميع الأشخاص متساوون أمام القضاء، ولهم الحق في التمتع بحمايتهم دون تمييز، مع ضمان الدول استقلال القضاء وحمايته من أي تدخل أو ضغوط أو تهديدات.

حق التملك

حق يقتضي أنّ لكل شخص قادر الحق في التملك ملكية خاصة، وبقيتها تحت سيطرته، وقدرته على استخدام الملكية الخاصة به، والتمتع بها، والتصرف بها بما يخلو له، ضمن

حدود القانون، حيث إنّ الشخص لديه الحق في تملك شيء معين بمفرده، أو بالاشتراك مع آخرين، دون القدرة على نزع منه بشكل ظالم وتعسفي.

حق الحماية من الاتجار بالأشخاص

وهو حق يتيح للفرد حمايته من كافة أشكال الاتجار بالأشخاص، وقد حدد بروتوكول منع وقمع ومعالجة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية الاتجار بأنه: «تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تغليطهم أو إيواؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال والخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة ضعف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال. ويشمل الاستغلال، كحد أدنى، استغلال دعارة الغير أو وسائل أشكال الاستغلال الجنسي، أو السخرة أو الخدمة قسراً، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق أو الاستعباد أو نزع الأعضاء»

حق اللجوء إلى القضاء

وهو أحد الحقوق الأساسية التي تتيح للفرد الاحتكام إلى القضاء، وهو مبدأ أساسي لسيادة القانون وفي غيابه يعجز الناس عن إسماع صوتهم، أو ممارسة حقوقهم، أو تحدي التمييز أو تحميل صانعي القرارات المسؤولية. ويشدد إعلان الاجتماع الرفيع المستوى المعني بسيادة القانون على حق الجميع، بمن فيهم الأفراد المنتمون إلى فئات مستضعفة، في اللجوء إلى العدالة على قدم المساواة. وتمثل أنشطة الأمم المتحدة الداعمة لجهود الدول الأعضاء لكفالة اللجوء إلى العدالة عنصراً أساسياً في العمل في مجال سيادة القانون.

حقوق الموقوفين والسجناء (العدالة الجنائية)

هي حقوق تنطبق على جميع فئات المسجونين، سواء كان سبب حبسهم جنائياً أو مدنياً، وسواء كانوا متهمين أو مدانين، وبما في ذلك أولئك الذين تطبق بحقهم «تدابير أمنية» أو تدابير إصلاحية أمر بها القاضي.

حق تقرير المصير

حق كل شعب في تقرير مصيره بحرية كاملة دون أي تدخل خارجي، وحق كل شعب في اختيار شكل حكومته ونظامه السياسي والاستفادة من ثرواته الطبيعية، والتمتع بثرائه الروحي دونما قيد وعلى النحو الذي يريده.

حق الحماية من الإيذاء

هو حق يتيح ضمان توفير الحماية للفرد من الإيذاء بمختلف أنواعه، وتقديم المساعدة والمعالجة للضحية، والعمل على توفير الإيواء والرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية اللازمة. واتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة لمساءلة المتسبب ومعاقبته، والجميع لهم الحق في الحماية من العنف والاستغلال والإيذاء.

حقوق كبار السن

وهي مجموعة من الحقوق التي تتضمن الاستقلالية والمشاركة والرعاية وتحقيق الذات والكرامة، واعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بكبار السن (القرار 91/46) في ديسمبر 1991م، وشجعت الحكومات على إدراجها في خططها الوطنية، متى ما أمكن ذلك.

ويمكن أن يكون بالمساومة عليه من أجل إطلاق سراحه مقابل الحصول على مبالغ مالية كبيرة أو من غير مساومة أو بتهديد أو بغير تهديد. وتلجأ المجموعة الخاطفة إلى هذا الأسلوب لتحقيق أهداف تختلف من حالة إلى أخرى حسب دافع الاختطاف.

الاضطهاد

وهو حرمان جماعة من السكان أو مجموع السكان حرماناً متعمداً وشديداً من الحقوق الأساسية بما يخالف القانون الدولي، وذلك بسبب هوية الجماعة أو المجموع.

التعذيب

يُعرف التعذيب بأنه «أي عمل ينتج عنه ألم أو عذاب شديد، جسدياً كان أم عقلياً، يلحق عمداً بشخص ما بقصد الحصول من هذا الشخص، أو من شخص ثالث، على معلومات أو على اعتراف، أو معاقبته على عمل ارتكبه أو يشتبه في أنه ارتكبه، هو أو شخص ثالث أو تخويفه أو إرغامه هو أو أي شخص ثالث -أو عندما يلحق مثل هذا الألم أو العذاب لأي سبب من الأسباب يقوم على التمييز أياً كان نوعه، أو يحرص عليه أو يوافق عليه أو يسكت عنه موظف رسمي أو أي شخص آخر يتصرف بصفته الرسمية. ولا يتضمن ذلك الألم أو العذاب الناشئ فقط عن عقوبات قانونية أو الملزم لهذه العقوبات أو الذي يكون نتيجة عرضية لها.»

الاعتصاب

وهو إجبار شخص رغماً عن إرادته على الاتصال الجنسي باستعمال القوة والعنف أو أي شكل آخر من أشكال القسر.

البلغ

وهو نقل العلم بوقوع حادثة أو جريمة إلى السلطة المختصة كتابة أو شفاهة.

التمييز ضد المرأة

أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه، توهين أو إبطاء الاعتراف للمرأة

الثرملة

هي المرأة التي مات زوجها في مرحلة من مراحل حياتها، فموت الزوج غالباً يعني فقدان المُعيل للزوجة بحكم تكليفه شرعاً، والثرملة يفقد زوجها أصبحت مسؤوليتها أكبر، ودورها مهم تجاه تربية أبنائها ورعايتهم، فيعظم حقها.

الأسير

هو شخص، سواءً كان مقاتلاً أو غير مقاتل، تم احتجازه من قبل قوى معادية له خلال أو بعد النزاع المسلح مباشرة. ويُحتجز أسرى الحرب لمجموعة من الأسباب مشروعة وغير مشروعة، مثل عزلهم عن رفاقهم المقاتلين الذين لا يزالون في الميدان، أو التدليل على انتصار عسكري. وقد يكون احتجازهم لمعاقتهم، أو محاكمتهم لارتكابهم جرائم حرب أو استغلالهم للأعمال الشاقة، أو حتى تجنيدهم كمقاتلين واستمالتهم إلى المعتقدات السياسية أو الدينية الجديدة.

الاحتجاز والتوقيف (الحبس) الاحتياطي

هو تجريد الشخص من حريته بأمر من سلطة تابعة للدولة (أو بموافقة الدولة أو قبولها الضمني) لسبب لا يتصل بصدور حكم بالإدانة بارتكاب جريمة ما، وقد يحتجز الشخص في مكان عام أو خاص لا يُسمح له بمغادرته بما في ذلك مركز الشرطة أو مرفق للاحتجاز السابق للمحاكمة أو تحت الإقامة الجبرية، المنزلية، ويشير المصطلح إلى الحرمان من الحرية قبل وأثناء المحاكمة.

الاختطاف

وهو أسلوب تُقدم عليه مجموعة من الناس لها حد أدنى من القدرة الجسدية لتكبير شخص ما ونقله إلى مكان مجهول،

بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أي ميدان آخر، أو توهين أو إبطاء تمتعها بهذه الحقوق أو ممارستها لها، بصرف النظر عن حالتها الزوجية وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل.

الجريمة

هي كل فعل أو إهمال يخالف قاعدة من القواعد التي وضعت لتنظيم السلوك الإنساني.

الجناية

هي الذنب والجرم، وهي ما يفعله الإنسان بالتعدي على الأبدان أو الأعراض أو الأموال، مما يوجب عليه قصاصاً وعقاباً في الدنيا والآخرة.

الحضانة

هي الولاية على الطفل، لتربيته وتدير شؤونه، وتعتبر الحضانة من أنواع الولاية اللازمة في حق الطفل للقيام بحفظه ورعاية شؤونه، وتحقيق مصالحه، وهي من أهم حقوق الطفل القضائية التي تحرص على تربية وسلامة نشأته فهي حق واجب للمحضون.

الدعوى

هي قول مقبول أو ما يقوم مقامه في مجلس القضاء، يقصد به إنسان طلب حق له، أو لمن يمثله، أو حمايته.

الرعاية الصحية للسجين

الرعاية الصحية ضرورة تستلزمها عملية التأهيل التهديبية للسجين، بالإضافة إلى دورها في إعادة الثقة بنفسه، وثقته بأنه مازال عنصراً فعالاً مرغوباً به في المجتمع.

الرهائن

هم أشخاص يجدون أنفسهم محتجزين طوعاً أو كرهاً تحت سلطة الخاطف، وتوقف حريتهم أو حياتهم على الإذعان لأوامر الخاطفين أو مصالحهم. وقد يكون احتجاز الرهائن لأسباب

سياسية أو اقتصادية كطلب فدية مثلاً، ويحدث الاحتجاز في أوقات النزاع والسلم أو التوتر الداخلي. وبموجب اتفاقيات جنيف الأربعة يعتبر احتجاز الرهائن جريمة حرب.

الزواج القسري

هو تزويج الفتاة بغير رضاها ولها حق رفع الدعوى ضد الزوج بأنها تزوجت به بغير رضاها، وتضبط الدعوى، وتطلب فسخ نكاحها لعدم الرضا إن ثبت ذلك للقاضي.

السجن

وهو حرمان المرء من حريته نتيجة لإدانتته بارتكاب جريمة ويشير المصطلح إلى الحرمان من الحرية بعد المحاكمة وصدور حكم بالإدانة.

السجين

أي شخص محروم من الحرية الشخصية لإدانتته في جريمة.

السُخرة

وهي جميع الأعمال أو الخدمات التي تفرض عنوة على أي شخص للقيام بها تحت التهديد بأي عقاب، والتي لا يكون هذا الشخص قد تطوع لأدائها بمحض اختياره، ويستثنى من ذلك الخدمة العسكرية الإلزامية.

الشكوى

وهي دعوى تقدم من قبل الأفراد بصفة مباشرة أو عن طرق منظمات غير حكومية لجهاز معين تعاقدي أو غير تعاقدي، عند انتهاك حق من الحقوق التي أقرتها الاتفاقيات الدولية. وتخضع الشكوى إلى شروط تضبطها هذه الاتفاقيات، ومنها استنفاد جميع طرق الطعن الداخلية.

الشكوى الفردية

هي شكوى رسمية، مقدمة من فرد يدّعي أن إحدى الدول الأطراف قد انتهكت حقوقه بموجب إحدى المعاهدات، وهي شكوى تختص بالنظر فيها معظم الهيئات المنشأة بموجب معاهدات. ويجب أن تكون الدولة الطرف المعنية

قد اعترفت صراحة بحق تلك الهيئات في النظر في الشكاوى الفردية.

الشهادة

هي إخبار صادق في مجلس الحكم، بلفظ الشهادة، لإثبات حق على الغير ولو بدعوى، فيخبر الشاهد عما وقع تحت سمعه أو بصره، وهذا ما يوجب على القاضي سماعه والحكم بمقتضاه إن عدل قائله. والشهادة حجة مظهرة للحق ومشروعة.

العدل

هو الإنصاف، وعدم التمييز وإعطاء كل ذي حق حقه دون زيادة أو نقصان، وهو الميزان الذي تتم به المساواة، وتثبت به الحقوق، وهو صفة توجب مراعاتها الاحتراز عما يخل بالمرودة عادة في الظاهر. وهو المساواة في التعامل مع الناس في كل شيء، وعدم التحيز لمذهب أو عرق أو لون أو منزلة اجتماعية معينة.

العضل

وهو منع المرأة من الزواج بكفئتها إذا طلبت ذلك ورغب كل واحد منهما في صاحبه، أو رد الكفء المتقدم بالزواج ممن تحت ولايته، فإن اعترف بالعضل، أو ثبت أنه تقدم لها كفاء ولم يزوجها دون إبداء سبب، فيثبت العضل بحقه، وينقل القاضي الولاية إلى غيره من الأولياء، أو يتولى القاضي تزويجها.

العامل المهاجر

وهو الشخص الذي سيحاول أو يزاول أو ما برح يزاول نشاطاً مقابل أجر في دولة ليس من رعاياها.

القبض الجنائي

تقييد حرية الشخص، أو التعرض له بإمساكه وحجزه ولو لفترة يسيرة، تمهيداً لاتخاذ إجراء من إجراءات التحقيق، وعرفته اللائحة المقترحة للنيابة العامة بأنه: مجموعة احتياطات وقتية للسيطرة على حركة المتهم بغية التحقق من شخصيته واتخاذ الإجراءات حياله.

اللجوء

هو المكان الذي يمكن لفرد ما اللجوء إليه للحصول على الحماية من خطر قد يقع عليه. وحق اللجوء يعتبر أحد الحقوق الأساسية الذي كفله الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة «14» التي نصت على أنه: «يحق لكل إنسان أن يسعى للحصول على اللجوء في دولة أخرى فراراً من المحاكمة والقضاء» ولا يجوز منح هذا الحق إذا كانت المحاكمة ناشئة عن جرائم غير سياسية أو عن أفعال مخالفة لأغراض ومبادئ الأمم المتحدة.

عديمي الجنسية

ويعني مصطلح «عديم الجنسية»، الشخص الذي لا تعتبره أية دولة مواطناً فيها بمقتضى تشريعات المواطنة لديها. هناك اتفاقيتان دوليتان دخلتا حيز النفاذ لمحاولة إقرار حد أدنى من الضمانات للأشخاص عديمي الجنسية بغية تقليل الآثار المترتبة على انعدام الجنسية، أولهما اتفاقية تخفيض حالات انعدام الجنسية. وتطلب من الدول الأعضاء في الاتفاقية الجنسية للأشخاص الذين ولدوا على أرضها، أما الاتفاقية الثانية فهي: «الاتفاقية المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية، والتي تطالب بوضع حد أدنى للوضع الدولي الذي يجب منحه للأشخاص عديمي الجنسية في تطبيق الحقوق المتعلقة بالأسرة، واحترام الحالة الشخصية، وحرية الاعتقاد، وحق التملك، وحق التجمع، وحق اللجوء إلى المحاكم، وحق الاشتغال في مهن مختلفة، وحق الاستفادة من الخدمات الاجتماعية الإدارية المختلفة والخدمات العامة الأخرى، وحق حرية الحركة والحصول على وثائق سفر وتحويل الأصول.

اللجوء السياسي

حماية توفرها دولة ما لمواطن أجنبي ضد دولته الأصلية، ولا يعتبر هذا الحق إجبارياً لتحقيقه في حالة المطالبة به، أي أنّ للدولة الحق في الموافقة عليه أو رفضه.

اللقيط

وهو الطفل مجهول الأبوين الذي عثر عليه بعد التخلي عنه، أو

التخلص منه في طريق، أو في مكان عام.

المحتجز

هو أي شخص محروم من الحرية الشخصية ما لم يكن ذلك لإدانتته في جريمة.

الملكية

هو اسم لجميع ما يملكه الإنسان واحتواء الشيء، والقدرة على الانفراد به، مع انتفاء المانع لذلك، وحق الملكية الخاصة مكفول لكل شخص ويحظر في جميع الأحوال مصادرة أمواله أو ممتلكاته كلها أو بعضها بصورة تعسفية أو غير قانونية.

الولاية على القصر

هي سلطة يثبتها الشرع لإنسان معين تمكنه من رعاية المولى عليه من نفس أو مال، وحفظه وتنميته بالطرق الشرعية.

اليتيم

هو الصغير الذي فقد أباه، وشرعاً: من مات أبوه قبل بلوغه.

تجارة الرقيق

وهي جميع الأفعال التي ينطوي عليها أسر شخص ما أو احتجازه أو التخلي عنه للغير بقصد تحويله إلى رقيق، وجميع الأفعال التي ينطوي عليها حيازة رقيق ما بغية بيعه أو مبادلته وجميع أفعال التخلي بيعاً أو مبادلة عن رقيق تمت حيازته بقصد بيعه أو مبادلته.

تقصي الحقائق

عملية البحث عن الحقيقة عند وقوع انتهاك أو حدث ما، وتهدف عملية التقصي إلى جمع المعلومات والحقائق والأدلة، وفي نفس الوقت التحقق من مدى دقتها ومصداقيتها، وذلك من أجل إثبات وقوع الحدث أو الانتهاك.

مدافع عن حقوق الإنسان

الشخص الذي يعمل بصورة فردية أو جماعية، وبشكل سلمي، نيابة عن الآخرين من أجل تعزيز حقوق الإنسان

المعترف بها دولياً والدفاع عنها. ويُعرّف المدافع عن حقوق الإنسان بالأعمال التي يقوم بها لا بمهنته أو وصفه الوظيفي أو المنظمة التي يعمل فيها. ويمكن أن يكون المدافع عن حقوق الإنسان من القادة المجتمعيين، أو الصحفيين، أو المحامين، أو الزعماء النقابيين، أو الطلبة أو أعضاء المنظمات العاملة في حقوق الإنسان.

الإساءة الجنسية للطفل

تعرّض الطفل لأي نوع من الاعتداء أو الأذى أو الاستغلال الجنسي.

الإيذاء

هو كل شكل من أشكال الاستغلال، أو إساءة المعاملة الجسدية أو النفسية أو الجنسية، أو التهديد به، يرتكبه شخص تجاه شخص آخر، متجاوزاً بذلك حدود ما له من ولاية عليه أو سلطة أو مسؤولية أو بسبب ما يربطهما من علاقة أسرية أو علاقة إعالة أو كفالة أو وصاية أو تبعية معيشية. ويدخل في إساءة المعاملة امتناع شخص أو تقصيره في الوفاء بواجباته أو التزاماته في توفير الحاجات الأساسية لشخص آخر من أفراد أسرته أو ممن يترتب عليه شرعاً أو نظاماً توفير تلك الحاجات لهم.

التحرّش

هو كل قول أو فعل أو إشارة ذات مدلول جنسي، تصدر من شخص تجاه أي شخص آخر، تمس جسده أو عرضه، أو تخدش حياته، بأي وسيلة كانت، بما في ذلك وسائل التقنية الحديثة.

الإغاثة

هي مجموعة الخدمات الفورية (إيواء أو غذاء أو كساء أو دواء أو...) التي تقدم للمتضررين نتيجة الكوارث والحروب.

الإنقاذ

هي مجموعة الإجراءات التي تتم لمساعدة الأشخاص الذين يتعرضون لحالة طارئة.

الإضراب عن الطعام

هي وسيلة من المقاومة السلمية أو الضغط، حيث يكون المشاركون في هذا الإضراب صائمين ممتنعين عن الطعام كعمل من أعمال الاحتجاج السياسي، أو ربما تكون لإشعار الآخرين بالذنب. وعادة يرمي الإضراب إلى تحقيق هدف محدد، ومعظم المضربين عن الطعام لا يضربون عن السوائل، وإنما فقط عن الطعام الصلب.

اتفاق التحكيم

هو اتفاق بين طرفين أو أكثر على أن يحيلوا إلى التحكيم جميع أو بعض المنازعات المحددة التي نشأت أو قد تنشأ بينهما في شأن علاقة نظامية محددة، تعاقدية كانت أم غير تعاقدية، سواءً كان اتفاق التحكيم في صورة شرط تحكيم وارد في عقد، أم في صورة مشاركة تحكيم مستقلة.

إهمال الطفل

عدم توفير حاجات الطفل الأساسية أو التقصير في ذلك، وتشمل: الحاجات الجسدية، والصحية، والعاطفية، والنفسية، والتربوية، والتعليمية، والفكرية، والاجتماعية، والثقافية، والأمنية.

إيذاء الطفل

هو كل شكل من أشكال الإساءة للطفل أو استغلاله أو التهديد بذلك.

الإدانة

هو حكم يصدر على الخصم بكل مطالب خصمه أو بعضها، أو الحكم بالعقوبة على من ارتكب مخالفة أو جنحة أو جناية - حكمت المحكمة بإدانته : أثبتت الجريمة عليه.

الإساءة الجسدية للطفل

تعرّض الطفل لضرر أو إيذاء جسدي.

الإساءة النفسية للطفل

تعرّض الطفل لسوء التعامل الذي قد يسبب له أضراراً نفسية أو صحية.

الاعتراف والإقرار

وهو أن يعترف الشخص بحق على نفسه، أو بواقعة من شأنها إثبات صحة ما يدعيه عليه خصمه، لذا يعد الإقرار القضائي حجة على المقر ويعفى الخصم من إثبات الواقعة المقر بها.

الاعتصام

هو مظهر احتجاجي ضد سياسة ما بواسطة الاحتلال السلمي لمكان أو مقر يرمز إلى الجهة التي تمارس السياسة موضع الاحتجاج. وكثيراً ما تلجأ الجماعات المعتصمة إلى التقدم بمطالبها وشعاراتها للأجهزة الإعلام وإشعار الرأي العام بأهدافها عن طريق الصحافة وأجهزة الإعلام.

الانتصاف

هو إجراء يخول للفرد المظلوم المطالبة به للحصول على حق سلب منه أو فقد وإنصافه ممن تسبب في سلبه أو فقده.

آليات الانتصاف

هي سلسلة الإجراءات المعتبرة شرعاً أو نظاماً أو عرفاً التي تخول الأشخاص الحصول على حقوق مسلووبة أو منتهكة أو لرد الاعتبار لهم.

التحقيق

هو عملية منهجية تهدف إلى التحقق من الظروف والأفعال التي أدت إلى انتهاك ما، وتسعى في الأساس إلى جمع الأدلة حول الانتهاك، ذلك أن الأدلة هي التي توصل لصحة المعلومات حول الانتهاك ومرتكبيه والضحايا، ومن ثم إثبات وقوع الانتهاك أو الجريمة. وبهذا المعنى تنطلق مؤسسات حقوق الإنسان في تحقيقها، وهو ما يخالف التحقيق الجنائي الذي يجب أن يصدر أمر قانوني من جهة مخولة للقيام به.

الحبس

هو المنع والإمساك، ويراد به السجن وفيه سلب حرية المتهم مدة من الزمن، تحدها مقتضيات التحقيق ومصلحته، وفق ضوابط قررها القانون.

الجريمة عبر الحدود الوطنية

هي الجريمة التي ترتكب في أكثر من دولة واحدة، أو ترتكب في دولة واحدة، ولكن جانباً كبيراً من الإعداد أو التخطيط أو التوجيه أو الإشراف عليها جرى في دولة أخرى، أو الجريمة التي ترتكب في دولة واحدة، ولكن ضلعت في ارتكابها جماعة إجرامية منظمة تمارس أنشطة إجرامية في أكثر من دولة واحدة، أو الجريمة التي ترتكب في دولة واحدة، ولكن لها آثار شديدة في دولة أخرى.

الجماعة الإجرامية المنظمة

هي جماعة ذات هيكل تنظيمي، مؤلفة من ثلاثة أشخاص أو أكثر، موجودة لفترة من الزمن وتعمل بصورة متضافرة بهدف ارتكاب واحدة أو أكثر من الجرائم الخطيرة أو الأفعال المجرمة، من أجل الحصول، بشكل مباشر أو غير مباشر، على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى.

الحكومة

هي النظام السياسي الذي يتم من خلاله إدارة البلد، أو المجتمع وتنظيمه.

الدولة

هي مجموعة من الأفراد الذين يعيشون على أرض محددة ويخضعون لسلطة معينة.

البيعة

العهد على الطاعة لولي الأمر كما نصت المادة السادسة من نظام الحكم في المملكة العربية السعودية.

الشورى

استنتاج للرأي بمراجعة البعض إلى البعض، وهي مبدأ إسلامي عام لا يختص فقط في السياسة بل حتى في مختلف مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والأسرية، وقائم على كل ما يتعلق بشؤون العباد، وحلقة وصل بين الحاكم والرعية.

السلطة التشريعية

تتركز السلطة التشريعية (التنظيمية) في مجالس الشورى والبرلمانات وهي المعنية بإصدار التشريعات والقوانين المنظمة لحياة الناس، وإقرار الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، وفي المملكة العربية السعودية يشترك مجلسي الشورى والوزراء في التنظيمات التشريعية.

السلطة التنفيذية

هي الجهاز الحكومي ومجلس الوزراء، ومسؤولياتها سياسية وإدارية، كحفظ الأمن الداخلي والدفاع عن حدود إقليم الدولة ورعاية مصالح مواطنيها، وتنفيذ السياسات التي تصدر عن الجهاز التشريعي، وتختلف ممارسات السلطة التنفيذية باختلاف النظام السياسي في كل بلد. ففي المملكة نصت المادة (55) من النظام الأساسي للحكم على أن: (يقوم الملك بسياسة العامة سياسة شرعية طبقاً لأحكام الإسلام، ويشرف على تطبيق الشريعة الإسلامية، والأنظمة، والسياسات العامة للدولة وحماية البلاد والدفاع عنها).

السلطة القضائية

تعني القضاء، وهو فصل الخصومات وقطع المنازعات بين المتخاصمين بحكم شرعي على سبيل الإلزام، وتتمثل في المحاكم بكل درجاتها الثلاث، المحاكم الابتدائية، ومحاكم الاستئناف، والمحكمة العليا، ولا سلطان على حكم القضاء.

القضاء الإداري

جهازٌ معني بالفصل في الدعاوى المتعلقة بالحقوق في نظم الخدمة المدنية والعسكرية والتقاعد لموظفي الحكومة والهيئات المستقلة، والنظر في تأديب الموظفين والعمال وفي القرارات الإدارية الجزائية التي تصدرها الأجهزة الحكومية، وسماع دعاوى التعويض حال وجود تجاوز في قرارات جهة إدارية ما، وسماع طلبات الأحكام الأجنبية وأحكام المحكمين الأجنبية، والقضاء الإداري منوط به إصدار الأحكام في قضايا الفساد والرشوة في الجهاز الحكومي.

المحاماة

وتعني الترافع عن الغير أمام المحاكم وديوان المظالم، واللجان المشكّلة بموجب الأنظمة والأوامر والقرارات لنظر القضايا الداخلة في اختصاصها، ومزاولة الاستشارات الشرعية والنظامية، ويحق لكل شخص أن يترافع عن نفسه.

المحكمة العليا

وهي أعلى محكمة قضائية في ترتيب جهات المحاكم. وتؤلف من رئيس، وعدد من القضاة بدرجة رئيس محكمة استئناف، وتباشر اختصاصاتها من خلال دوائر متخصصة بحسب الحاجة، وتتألف كل دائرة من ثلاثة قضاة، باستثناء الدائرة الجزائية التي تنظر في الأحكام الصادرة بالقتل أو القطع أو الرجم أو القصاص في النفس أو فيما دونها، فإنها تتألف من خمسة قضاة.

وتتولى المحكمة العليا مراقبة سلامة تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية وما يصدره ولي الأمر من أنظمة لا تتعارض معها في القضايا التي تدخل ضمن ولاية القضاء العام.

المحكمة المختصة

هي المحكمة صاحبة الولاية نظاماً بالفصل في المنازعات التي اتفق على التحكيم فيها.

المصالحة

هي وسيلة رضائية لتسوية المنازعات تتولاها مكاتب المصالحة صلحاً كلياً أو جزئياً.

المُصلح

هو من يتولى أعمال المصالحة.

المجلس الأعلى للقضاء

وهو السلطة القضائية العليا، ويتكون المجلس من رئيس وعشرة أعضاء هم: رئيس المحكمة العليا، وأربعة أعضاء متفرغين بدرجة رئيس محكمة استئناف، ووكيل وزارة العدل، ورئيس النيابة العامة، وثلاثة أعضاء يتوافر فيهم ما يشترط في قاضي الاستئناف.

في التقاضي.

رد الاعتبار

نظام يقصد به منح المحكوم عليه بالعقوبة فرصة لإزالة أي أثر في المستقبل للحكم الذي سبق صدوره ضده. فيسترد بذلك اعتباره الذي تأثر بالحكم المذكور، ومن ثم يسهل عليه العودة إلى الاندماج مجدداً مع المجتمع؛ وذلك بعد استكمال بعض الشروط التي تهدف إلى التثبيت من أن المحكوم عليه قد أصبح أهلاً لاسترداد اعتباره على هذا النحو.

محكمة الاستئناف

تتولى محاكم الاستئناف النظر في الأحكام القابلة للاستئناف الصادرة من محاكم الدرجة الأولى، وتحكم بعد سماع أقوال الخصوم، وفق الإجراءات المقررة في نظام المرافعات الشرعية، ونظام الإجراءات الجزائية. وتباشر محكمة الاستئناف عملها من خلال دوائر متخصصة، تؤلف كل دائرة منها من ثلاثة قضاة، باستثناء الدائرة الجزائية التي تنظر في الأحكام الصادرة بالقتل أو القطع أو الرجم أو القصاص في النفس أو فيما دونها فإنها تؤلف من خمسة قضاة.

دوائر محكمة الاستئناف

هي الدوائر الحقوقية، والدوائر الجزائية، ودوائر الأحوال الشخصية، والدوائر التجارية، والدوائر العمالية.

محاكم الدرجة الأولى

وهي المحاكم التي تنظر في النزاع لأول مرة، وهي أصغر مكونات الجهاز القضائي، إذ تشكل بالأساس من قاض واحد. وتعددت هذه المحاكم في نظام القضاء الجديد لتصل إلى خمسة محاكم هي: المحاكم الجزائية، ومحاكم الأحوال الشخصية، والمحاكم التجارية، والمحاكم العمالية، والمحاكم العامة.

مأمور التنفيذ

هو الشخص المكلف بمباشرة إجراءات التنفيذ وفقاً لأحكام النظام.

المرافعات

هي مجموعة من الأصول والإجراءات والتنظيمات التي يجب على المتقاضين مراعاتها للحصول على حقوقهم، كما يجب على المحاكم اتباعها لإقامة العدل بين الناس، فهي بمثابة النظام الذي يحكم الخصومة القضائية منذ نشأتها وحتى انتهائها.

النائب العام

النائب العام أو المدعي العام هو رأس الهرم في جهاز النيابة العامة كشعبة من شعب القضاء أو السلطة التنفيذية حسب الدولة، وهذا الجهاز بالعادة مكون من محامين عموم ورؤساء نيابة ووكلاء نيابة ومساعدين ومعاونين، وجميعهم يمارسون وظائف تتعلق بتحريك الدعاوي الجزائية وفي بعض الدول يساهمون في التحقيق.

النيابة العامة

النيابة العامة هي جهاز قضائي مستقل، يختص بالتحقيق في الجرائم بالمملكة العربية السعودية. ويقوم بالعمل فيه محققون جنائيون تتمتع أعمالهم بالصفة القضائية ولهم الحصانة القضائية.

القاصر

هو الصغير الذي لم يبلغ.

الولاية على القاصر

هي سلطة شرعية تقوم الهيئة العامة للولاية على أموال القاصرين ومن في حكمهم بمقتضاها مقام القاصر ومن في حكمه في حفظ أمواله وإدارتها وفقاً لأحكام نظام الهيئة.

اليمين

وهو الحلف كطريق من طرق الإثبات التي يلجأ إليها عند العجز عن إقامة الأدلة أو إتمامها، وهي من طرق الإثبات المتفق على العمل بها في الكتاب والسنة، والاعتماد عليها

مُبلغ الأوراق القضائي

وهو المرخص له بإبلاغ الإعلانات، والمواعيد، والأوامر، والمستندات القضائية التي يتطلبها التنفيذ.

منازعات التنفيذ

وهي الدعاوى التي تنشأ بسبب التنفيذ، وتتعلق بتوافر شروط صحتها، وييديها أطراف خصومة التنفيذ أو غيرهم.

هيئة التحكيم

تطلق على المحكم الفرد أو الفريق من المحكمين، ومهمتهم الفصل في النزاع المحال إلى التحكيم.

وكيل البيع القضائي

هو الشخص الذي ترخص له وزارة العدل ببيع أصول المدين للوفاء بدينه للدائن.

النظام

هو مجموعة من القواعد التي تنظم سلوك الأفراد في المجتمع وتوفق بين مصالحهم وتحدد العلاقات والحدود بين الأفراد والمنظمات والعلاقة التبادلية بين الفرد والدولة، بالإضافة للعقوبات التي تطبق على الذين لا يلتزمون بقواعد القانون.

المساعدات الإنسانية

هي جميع الأفعال والنشاطات والموارد البشرية والمادية اللازمة لتقديم السلع والخدمات ذات الطابع الإنساني، والضرورية لحياة ضحايا الكوارث وسد احتياجاتهم الإنسانية.

المظاهرة

تعني تجمعاً عفويًا أو منظماً لمجموعة من الناس، تكون لديهم مطالب إصلاحية أو جذرية مشتركة تعبر عن مصالحهم الاجتماعية أو الطبقية سواء كانت مطالب معيشية، أو حقوقية، أو سياسية، أو غيرها، أم كلها في آن واحد. وهي شكل من أشكال التعبير.

تمكين المرأة

تمكينها من المشاركة في التنمية والعمل الحكومي والعام وتمكينها من الابتكار والتعبير عن رأيها، وقدرتها على تحديد الاختيارات الاجتماعية والمشاركة في كافة المستويات، والتأثير في قرارات المجتمع، بحيث تكون مشاركتها ذات قيمة ونفع.

تمكين الشباب

تنمية قدرات ومهارات الشباب، وإتاحة الفرصة لهم بشكل عادل لكي يُوظفوا هذه القدرات بما يحقق لهم مزيداً من التقدم والارتقاء في كافة المناحي، بالإضافة إلى إشراكهم إشراكاً فاعلاً في صنع القرارات في المجالات السياسية، والاقتصادية، والثقافية، والاجتماعية.

الثقافة

تتشكل الثقافة عموماً من اللغة والاتجاهات وأساليب السلوك والتفكير المشترك بين فئة محددة من الناس، والثقافة هي كل الخواص التي تميز نمط حياة وتفاعل مجموعة من الناس في مجتمعٍ ما عن غيرهم.

التعليم

عملية منظمة تهدف إلى حصول الشخص المتعلم على الأسس العامة التي تبني المعرفة بشيء ما، ويتم ذلك بطرق منظمة وبأهداف معينة ومُحددة ومعروفة مسبقاً. ويهدف التعليم في المملكة إلى غرس العقيدة الإسلامية في نفوس النشء وإكسابهم المعارف والمهارات وتهيئتهم ليكونوا أعضاء نافعين في بناء مجتمعهم محيين لوطنهم معتززين بدينهم.

السياسة التعليمية في المملكة

غاية التعليم فهم الإسلام فهماً صحيحاً متكاملًا وغرس العقيدة الإسلامية ونشرها، وتزويد الطالب بالقيم والتعاليم الإسلامية والمثل العليا وإكسابه المعارف والمهارات المختلفة وتنمية الاتجاهات السلوكية البناءة ومن بينها: تعزيز احترام حقوق الإنسان وتطوير المجتمع اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً، وتهيئة الفرد ليكون عضواً نافعاً في بناء مجتمعه، وتشجيع

النسرة

هي نواة المجتمع، يربي أفرادها على أساس العقيدة الإسلامية وما تقتضيه من الولاء والطاعة لله ولرسوله ولولي الأمر واحترام النظام وتنفيذه وحب الوطن والاعتزاز به وبتاريخه المجيد.

التمكين

هي مجموعة تدابير ترمي إلى زيادة درجة الاستقلال الذاتي وتقرير المصير لدى الناس والمجتمعات المحلية لتمكينهم من تمثيل مصالحهم بطريقة مسؤولة ومحددة ذاتياً، وذلك بناءً على سلطتهم ومسؤوليتهم الخاصة.

التمكين الاجتماعي

هو إكساب الأشخاص ذوي الإعاقة المعارف والقيم والمهارات التي تؤهلهم للمشاركة الإيجابية الفعالة في مختلف أنشطة وفعاليات الحياة الإنسانية إلى أقصى حد، بما يستوعب إمكانياتهم وقدراتهم من جانب، والتغيير في ثقافة المجتمع نحوهم من جانب آخر، واستبدال ثقافة التهميش والشفقة بثقافة التأهيل والتمكين.

التمكين الحقوقي

إكساب المجتمع وأفراده المعارف الحقوقية المناسبة من خلال التثقيف في مجال حقوق الإنسان بالتدريب والنشر الإعلامي والتفاعلي، الرامية إلى إيجاد ثقافة واسعة في مجال حقوق الإنسان محلياً وعالمياً عن طريق تقاسم المعارف والمهارات وتكوين مواقف في سبيل التفاهم والتعايش والاحترام والتسامح والكرامة.

وتنمية روح البحث والتفكير العلميين لدى الطلبة وتقوية القدرة على المشاهدة والتأمل للاضطلاع بدوره الفعال في بناء الحياة الاجتماعية وتوجيهها توجيهاً سليماً.

مهنة التعليم

هي مجموعة ممارسات تنقل بها المعلومات من المعلم إلى المتعلم بقصد إكسابه مهارات معرفية.

التربية

هي كل نشاط منظم قصد به تهذيب سلوك الإنسان وتزويده بالقيم والمعارف وإنماء مهارات التفكير لديه بما يجعله قادراً على التكيف مع بيئته وقادراً على التعلم ذاتياً وينعكس أثر البيئة بتعامله الإيجابي مع الآخرين، والإفادة والاستفادة منهم.

التربية متعددة الثقافات

نظام تربوي يؤكد على أهمية التسامح والاحترام والتقدير للثقافات الأخرى، خصوصاً تلك الثقافات التي تبدو غير متفقة مع القيم والنظم الثقافية السائدة في النظام التربوي المحلي.

التربية المدنية

هي برنامج دراسي يستهدف إعداد الفرد ليعيش مشاركاً ومسؤولاً في مجتمع مدني، ويؤكد هذا البرنامج على ترسيخ مبادئ الديمقراطية في تعلم الطالب داخل المدرسة، ويزود الطالب بالمعرفة وبالمهارات، ومنها : تعريفه بدوره ومسؤولياته وواجباته، وبحكومته والعمل البرلماني (التشريعي).

التربية المهنية

هي برنامج دراسي تربوي يهيئ الطالب للدخول مستقبلاً إلى عالم المهنة، ويساعد الفرد ويهيئه ليصنع قرارات فاعلة تتصل بدوره المستقبلي في سوق العمل، ويتضمن هذا البرنامج مهارات مثل: وضع الأهداف، مهارة الاتصال تقويم الذات، تقدير الذات، صناعة القرار، وأخلاقيات المهنة.

التربية الوطنية

هي منهج مدرسي يؤكد على إعداد المواطن الصالح بما يعزز لديه قيماً أخلاقية رفيعة ومثلاً علياً متعددة مثل: القيم الدينية السامية، والانتماء للوطن، وحب الوطن، ويختلف مفهوم التربية الوطنية إلى حد ما عن التربية المدنية (Civic Education) فالأخيرة تؤكد على معرفة الطالب بالمحتوى المعرفي (الحقوق والواجبات والدستور، ومبادئ الديمقراطية، والحكومة... إلخ) دون أن تبدي اهتماماً كبيراً بالجوانب الوجدانية للطلاب.

فرص التعليم

كل ما يتاح للطلاب من مواقف وخبرات تعليمية تثري تعلمه وتكسبه مهارات جديدة، أو تحسن من أدائه في الفصل، وينادي المربون دائماً بضرورة أن تتاح للطلاب فرص تعلم نوعية عادلة، وأن يهيأ لهم كل ما يمكن أن يساعدهم على تحقيق أقصى استفادة ممكنة من تلك الفرص آخذين في الاعتبار إمكانياتهم الخاصة وما بينهم من فروق فرديه.

فلسفة التربية

هي مجموعة التوجهات والرؤى والمسلمات التربوية والقيم الراسخة التي تؤسس عليها سياسة التعليم وبرامجه في أي مجتمع، وتتفاوت الرؤى التربوية بين المجتمعات حول كثير من القضايا التربوية، ويصعب تطوير أي نظام تعليمي أو معالجة مشكلاته في ظل غياب فلسفة تربوية واضحة ومتناسكة توجه وتضبط العملية التعليمية برمتها، وتركز معظم الفلسفات التربوية على طبيعة المتعلم وطبيعة المعرفة وكيف يتعلم الإنسان.

القياس

هو عملية تستهدف تقديم تغذية راجعة للمعلم والمتعلم عما حققه المتعلم بالنسبة لما يراد له أن يحققه من أهداف، وهو عملية جمع معلومات كمية ونوعية بقصد استخدامها في التقويم (Evaluation)، ويستخدم القياس لتقويم درجة تحصيل الطالب (Assessment) أو مستوى إنجازه لبعض المهارات، أو لمعرفة مدى ظهور السلوك المستهدف، والقياس هو

العملية التي عن طريقها نعطي وصفاً عددياً لسمة أو خاصية (Trait) أو صفة لجسم، أو لشخص، أو لظاهرة.

المشكلات السلوكية

هي كل ما يظهره الطالب من سلوك لا يتفق مع القيم والضوابط والمعايير السلوكية المعتمدة في المدرسة، وهناك استراتيجيات خاصة تساعد المعلمين على معالجة المشكلات السلوكية التي تظهر داخل الصف، وقضايا المشكلات السلوكية يتم غالباً تناولها ودراستها تحت مجال الإدارة الصفية.

أخلاقيات مهنة التعليم

هي السجايا الحميدة والسلوكيات الفاضلة التي يتعين أن يتحلى بها العاملون في حقل التعليم العام فكراً وسلوكاً أمام الله ثم ولاة الأمر وأمام أنفسهم والآخريين وترتب عليهم واجبات أخلاقية.

بيئة التعلم

وهي كل ما يحيط بالطالب في الموقف التعليمي ويؤثر في تعلمه سلباً أو إيجاباً وقد تظهر البيئة التعليمية في صورة معنوية مثل: (تشجيع الطالب، وتحفيزه لإعلاء قيمة التعلم، والاهتمام الشخصي بالطالب) وقد تظهر في صورة مادية مثل: (تنظيم الفصل، وتوافر المعينات التدريسية، وتنظيم جلوس الطلاب)

التعليم الأساسي

هو الحد الأدنى من المهارات والمعرفة والقيم التي لا يسع أي مواطن الجهل بها وهو تعليم تقدمه الدولة مجاناً لكل مواطنيها، وفي كثير من الدول يعد هذا النوع من التعليم إلزامياً، وبهين التعليم الأساسي المواطن للمشاركة في مجالات ومهارات أكثر تعقيداً، ويعد تعلم القراءة والكتابة والحساب واستخدام مبادئ الحاسوب والمعرفة بأصول وأساسيات الدين الإسلامي واللغة العربية وتعزيز الانتماء الوطني من أهم مكونات التعليم الأساسي في المملكة العربية السعودية ويسمى المنهج المستخدم في تقديم التعليم الأساسي بالمنهج الوطني.

التعليم الإلزامي

تسن بعض الدول قوانين تلزم بموجبها مواطنيها بضرورة الانتظام في التعليم العام وتختلف النظم التعليمية فيما بينها في بداية ونهاية السن الإلزامية للتعليم، وتتراوح هذه الفترة غالباً بين 5 سنوات إلى 16 سنة، كما في المملكة، وفي بعض الدول يتم أحياناً اللجوء للمحكمة لإجبار أولياء أمور الطلاب على إحضارهم للمدرسة.

تكافؤ الفرص التعليمية

يعد هذا المبدأ من أعظم وأهم الأسس والمبادئ التي يجب أن يقوم عليها أي نظام تعليمي، ويؤكد هذا المبدأ التعليمي ضرورة أن يتيح النظام كل الفرص التعليمية بالتساوي أمام جميع المتعلمين ليستفيدوا منها، مراعيًا قدرات وإمكانات المتعلم وحاجاته الخاصة، ويعني تكافؤ الفرص أن النظام التعليمي يلزم نفسه بإيصال كل فرد إلى أقصى أداء تسمح به قدراته الكامنة دون التحيز إلى لون أو جنس أو عرق أو ثقافة.

السلم التعليمي

تقسم الفترة الزمنية المخصصة للتعليم النظامي غالباً إلى اثني عشر مستوىً دراسياً وهي عدد مستويات السلم التعليمي والذي يبدأ بالصف الأول الابتدائي وينتهي بالصف الثالث ثانوي، وتمثل هذه المستويات التعليمية ثلاث مراحل منفصلة هي: الابتدائية، والمتوسطة، والثانوية. وتختلف الدول فيما بينها في عدد المستويات الدراسية المخصصة لكل مرحله وإن كان الشائع هو نظام 3-6-3، وفي بعض النظم التعليمية هناك فقط مرحلتان دراسيتان هما: الابتدائية والثانوية (الدنيا والعليا).

سن الدخول للمدرسة

هو الحد الأدنى من العمر الذي عنده يتم قبول الطفل في الصف الأول الابتدائي (أو الروضة) من التعليم النظامي، وتختلف الدول في تحديد هذا السن والذي يتراوح عموماً بين الخامسة والسابعة، ويخضع تحديد هذا السن لاعتبارات متعددة من أهمها فلسفة النظام التعليمي وظروفه الاقتصادية والاجتماعية.

السياسات

هي الخطط والمبادئ والإجراءات التي تضعها إدارة أي مؤسسة أو معهد أو أي قطاع حكومي بهدف الوصول إلى أهداف بعيدة المدى.

الثقافة المدرسية

وتطلق على مجموعة القيم والممارسات الشائعة وإجراءات السلامة التنظيمية التي تحكم أداء المدرسة لأعمالها، ففي بعض المدارس يتم تأسيس البيئة المشجعة التي تدرك حاجات الأطفال وتتعامل معهم على المستوى الفردي، وفي بعضها الآخر تسيطر بيئة السلطوية التي تفرض الأنظمة الصارمة في مناخ بيروقراطي محكم، ولثقافة المدرسية أنماط متعددة، فبعضها يعلي من شأن عملية التعليم ويعززها باستمرار، وبعضها يقنن من مكاسب الطلاب التعليمية.

الطفل المحروم

هو من افتقد الرعاية الأبوية، أو لم يحصل على الفرص التعليمية والثقافية والاجتماعية الملائمة التي تكسبه نمواً متوازناً وتستثير أقصى طاقاته.

الطفل المههد بالخطر

هو الطالب الذي تبين للقائمين على تربيته وتعليمه أن هناك احتمالاً أكثر من المعتاد أن يواجه تديناً في تحصيله الدراسي أو يتسرب (يترك) من المدرسة، والطلاب الذين يصنفون في هذه الشريحة هم غالباً طلاب من ذوي الحالات الاجتماعية والاقتصادية المتدنية، أو من الطلاب الذين يعانون من مشكلات سلوكية وعاطفية، وظهور مثل هذه الحالات الطلابية قد يعد مؤشراً على فشل المدرسة في تقديم الخدمة التعليمية الملائمة التي يحتاجها الطفل.

الطفولة المبكرة

هي المرحلة العمرية الواقعة بين الميلاد وبدء التعليم الدراسي النظامي (preschool years) والتعلم في هذه المرحلة يثري إلى حدٍ كبير التعلم المستقبلي ويؤسس له.

العجز

هو عدم القدرة على أداء عمل محدد (كالعجز عن المشي أو ضعف السمع)، وفي التربية يشير هذا المفهوم إلى عدم قدرة الطالب على أداء سلوك معين أو تحقيق إنجاز تعليمي محدد وفق معايير محددة لإعاقة جسمية أو نفسية لحقت بذلك الطالب.

العجز التعليمي

ويعني أن هناك ظروفاً محددة تتدخل في قدرة الطالب على التعلم، فبعض الأطفال لديهم عجز تعليمي في موضوعات مدرسية دون غيرها، وقد لا يكون لذلك العجز علاقة مباشرة بذكائهم، ومن سمات تلك الفئة من الطلاب (LD students) الاخلال الحركي، مشكلات في الإبصار أو السمع (رؤية الأرقام والحروف معكوسة - مثلاً)، عدم الثبات والبقاء على المهمة التعليمية، مشكلات اجتماعية، مشكلات عاطفية، ومشكلات أخرى تتعلق بالبيئة المدرسية.

العقوبة

هي إحداث ألم نفسي أو بدني لشخص آخر بقصد تغيير سلوكه المستقبلي، وقد تؤدي العقوبة إلى نتائج سريعة تتمثل في الخضوع للنظام والطاعة التامة، وقد ينجم عنها آثار جانبية كالانتقام والانسحاب، وهناك جدل واسع بين التربويين حول أثر العقوبة بأنواعها على الطلاب في المراحل التعليمية المختلفة.

العنف المدرسي

يعد العنف المدرسي أحد أهم المشكلات التي تواجه النظام المدرسي، والطلاب هم غالباً ضحايا هذا النوع من العنف، الذي يأخذ أشكالاً مختلفة منها: الإيذاء الجنسي، ويرى بعض التربويون أن ما أسهم في نمو ظاهرة العنف المدرسي تزايد تعرض المراهقين لمشاهد موهلة في العنف والجريمة وبناءً عليه فقد طالب التربويون بجعل المدرسة مكاناً آمناً للتعلم.

المساواة بين الطلبة

وتعني تساوي الطلاب في إمكانية وصولهم إلى المصادر التعليمية، وفي حصولهم على الفرص التعليمية التي توصل

كل فرد منهم إلى اقصى إمكاناته، بغض النظر عن جنسه أو لونه أو عرقه أو حالته الاجتماعية الاقتصادية.

المهارات الاجتماعية

مجموعة المهارات التي يحتاجها الفرد لكي يتواصل ويتفاعل مع مجتمعه المحيط به تفاعلاً إيجابياً منتجاً يعزز من دوره كفرد يسعى لتحقيق ذاته ويسهم في نماء ورفاه مجتمعه، ويعتبر التعلم التعاوني أحد أساليب التدريس التي تثري مهارات الفرد الاجتماعية.

المهارات الأساسية

هي المهارات المطلوبة للنجاح في المدرسة وفي الحياة عموماً، وهي غالباً تلك المهارات التي تشكل المكونات الأساسية للمنهج، أي التي ارتبطت بتعلم اللغة والرياضيات في المرحلة الابتدائية، وتتضمن المهارات الأساسية مهارات القراءة والكتابة والعد، وهناك من يضيف إليها القدرة على التعامل مع الحاسب.

هيئة المدرسة

هي مجموعة من الأفراد المنتخبين أو المعيّنين الذين يشرفون على التعليم في المدرسة ويقرون سياساته وبرامجه، وهناك هيئة تعليمية مماثلة على مستوى إدارات التعليم.

المجلس الاستشاري الطلابي

هو مجموعة منتخبة من الطلاب والطالبات ممثلين لطلاب وطالبات الجامعة، تسهم في تطوير البيئة الجامعية، وترتقي بالخدمات الطلابية، ويلتزم المجلس بتحقيق أهدافه وفقاً للوائح والأحكام والقوانين المعمول بها في الجامعة.

المجلس الاستشاري للمعلمين

هو مجلس استشاري للمعلمين وينبثق عنه لجان وفق اختصاصه، يقوم بدراسة العديد من الموضوعات التي تقع ضمن اختصاصه، والتي تشمل حقوق وواجبات المعلم والمشكلات والتحديات التي تواجه مهنة التعليم وتطوير العمل الميداني وتحسين بيئته التعليمية. ويضم المجلس بالإضافة

إلى وزير التعليم ثمانية وعشرين عضواً، وتنعقد اجتماعاته مرة واحدة في كل فصل دراسي لإقرار التوصيات واقتراح واعتماد الموضوعات المستجدة.

البيئة المدرسية

هي البيئة التي تقدم برامج تعليمية وتربوية نوعية من أجل إكساب المتعلمين الخبرات والمعلومات لمواكبة التطورات التي تحدث على صعيد الحياة، من أجل التعايش مع التخزين، ويتم ذلك من خلال التركيز على المهارات الأساسية والمهارات العصرية التي تؤدي إلى الوصول إلى بعض المهارات العقلية مثل: التفكير، وجمع المعلومات التي تفيد في حل المشكلات، وكل هذه النشاطات تكون في جو يسوده المتعة والنشاط لتحفيز الطلاب على التعلم وتحمل الصعاب للحصول على المعلومات.

الإرشاد

مجموعة برامج تربوية ونفسية تقدمها المدرسة لخدمة الطلاب في جميع المراحل الدراسية، وتستهدف هذه البرامج تزويد الطالب بالمهارات والمعلومات التي تساعد في حل ما يعترضه من مشكلات تعيق تكيفه مع النظام المدرسي، كما تستهدف هذه البرامج مساعدة الطالب في مواجهة مشكلات مثل: القلق والإحباط وضعف الدافعية والعلاقات مع التخزين، وتساعد الخدمات الإرشادية الطالب في اتخاذ القرارات التي تحدد مستقبله المهني.

الإشراف

هي العملية التي من خلالها يقوم شخص (غالباً ذو سلطة أعلى) بمساعدة شخص آخر ليحسن ويطور من أدائه المهني، وفي التربية تبقى قضية العلاقة بين المشرف التربوي والمعلم واحدة من أهم القضايا، ويفترض أن يتم الإشراف التربوي في مناخ من الثقة والاحترام المتبادل بين المشرف والمعلم.

قيم حقوق الإنسان

القيم

هي مجموعة الصفات الأخلاقية، التي يتميز بها البشر، وتقوم الحياة الاجتماعية عليها، ويتم التعبير عنها باستخدام الأقوال الفاضلة والأفعال النبيلة، وتُعرف شرعاً بأنها مجموعة من الأخلاق الفاضلة التي اعتمدت على التربية الإسلامية الهادفة لتوجيه السلوك المسلم للقيام بكل عمل، أو قول يدل على الخير.

القيم الاجتماعية

هي مجموعة قيم يتعامل بها أفراد المجتمع الواحد لتعزيز الروابط بينهم والتعاضد ونشر المودة والمحبة في المجتمع، ليسود الأمن والاستقرار وتعم السعادة والاحترام على الفرد والجماعة، ويمتد كل ذلك إلى المحيط الخارجي.

الاحترام

هو أحد القيم الحميدة التي يتميز بها الإنسان، وتمثل إحساسه وتقديره لقيمة ما أو لشيء ما أو لشخص ما، أو لنوعية الشخصية، أو القدرة، أو لمظهر من مظاهر نوعية الشخصية. كما يجب أن يتمثل الأفراد في احترام سلوكهم ومعاملاتهم، والدول في احترام الحدود الدولية، ورعاياها وقوانينها.

الإحسان

هو إتقان العمل الذي يقوم به المسلم وبذل الجهد لإيجاده ليصبح على أكمل وجه، فإن كان العمل خاصاً بالناس وجب تأديته على أكمل وجه، وفي حق الله تعالى فهو يعني أعلى درجات التعامل مع الله سبحانه وتعالى، ويتجلى مفهوم ذلك في عبادة الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك.

الأمانة

وهي أداء الحقوق والمحافظة عليها، وهي أحد نماذج أخلاق الإسلام وأساس من أسسه، وهي الفريضة العظيمة التي أبت السماوات والأرض والجبال حملها وحملها الإنسان، وأمرنا الله بأداء الأمانات عندما ذكرها في القرآن الكريم، كما جعل النبي محمد صلى الله عليه وسلم من الأمانة دليلاً على حسن خلق المرء وإيمانه.

الإيثار

هو تفضيل الغير على النفس، وتقديم مصلحته على المصلحة الذاتية، وهو أعلى درجات السخاء، وأكمل أنواع الجود، ومنزلة عظيمة من منازل العطاء.

التعاون

هو مساعدة الآخرين على نيل أو بلوغ هدف أو تحقيق غاية ووضع كل جهد أو رأي والإفادة منها بين الأفراد بشكل تشاركي وتعاوني، لتخفيف الجهد الفردي في أي أمر ما، ومن أبرز أوجه التعاون المساعدة على إحقاق الحق، والحرص على البر والتقوى ابتغاء الأجر من الله.

التكافل

هو تضامن أبناء المجتمع وتكاتفهم، سواء كانوا أفراداً أو طوائف، أو حكماً أو محكومين، وذلك بدوافع إيمانية نبيلة، تهدف إلى غايات كريمة، تنتهي إلى تحقيق الرعاية الاقتصادية والاجتماعية والأخلاقية لجميع أبناء المجتمع، وذلك بتوفير الاحتياجات الأساسية من مأكلاً ومشرب ودواء وكساء وتعليم، والإسهام العملي في إقامة المصالح العامة بالإضافة إلى مقاومة كل محاولة لخرق النسيج المجتمعي.

التطوع

هو إسهام الفرد أو الجماعة في إنجاز عمل خارج نطاق أعمالهم التي يتقاضون عليها أجراً وتعود بالخير والنفع على مجتمعهم وتشعرهم بالرضا، وذلك بكل رغبة وطوعية وتلقائية دون أن ينشدوا من وراء إنجازهم أي نوع من أنواع الربح أو المكافأة، وهو مجهود قائم على مهارة أو خبرة معينة يبذل عن رغبة

واختيار.

التسامح

ويقصد به التساهل واللين، ومن مدلولته اللغوية الحلم والعمو والمسامحة؛ أي غفران الحقوق، والعمو عن الخطأ، والموافقة على الصفح، وتدل السماحة لغة على السلاسة، والمساهلة، والتهاون، والحلم، والرفق، وفي النظم الفلسفية العالمية يُنظر إلى التسامح على أنه احتراّمٌ تبادليٌّ بين الأفراد والآراء، وإظهار اللطف والأدب فيما يُعبر عنه الآخرون لفظياً أو سلوكياً.

التعلم

هو عملية تلقّي المعرفة، والقيم والمهارات من خلال الدراسة أو الخبرات أو التلقين مما قد يؤدي إلى تغير دائم في السلوك، تغيراً قابلاً للقياس وانتقائياً بحيث يعيد توجيه الفرد، ويعيد تشكيل بنية تفكيره العقلية.

الحرية

هي ما يميز الإنسان عن غيره، ويتمكن من خلالها من ممارسة أفعاله وأقواله وتصرفاته، بإرادته واختياره، من غير قسر ولا إكراه، ضمن حدود معينة وليست مطلقة، بل مقيدة بعدم الإضرار وإساءة استعمالها، والتعدي على حرية الآخرين.

التفاعل الاجتماعي

هو العملية التي يرتبط بها أعضاء الجماعة بعضهم مع بعض عقلياً ودافعياً، وفي الحاجات والرغبات والوسائل والغايات والمعارف وما شابه ذلك. ويمكن تعريف التفاعل الاجتماعي إجرائياً بأنه ما يحدث عندما يتصل فردان أو أكثر (ليس بالضرورة اتصالاً مادياً) ويحدث نتيجة لذلك تعديل للسلوك.

التواضع

هو إظهار التنازل عن المرتبة لمن يراد تعظيمه. والتواضع صفة محمودة تدل على طهارة النفس وتعزز المودة والمحبة والمساواة بين الناس، وتعزز الترابط بينهم وتزيل الحسد والبغض والكراهية من قلوب الناس.

الرحمة

خلق من الأخلاق الإسلامية، وصفة لازمة لشريعة الإسلام ورسوله محمد عليه السلام كما قال تعالى: «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ»، والرحمة صفة من صفات الخالق عز وجل.

العلاقات الاجتماعية

تعرف بأنها أية علاقة تنشأ بين فردين أو أكثر. والعلاقات الاجتماعية القائمة على الاستقلالية الفردية تشكل أساس البناء الاجتماعي والموضوع الأساس للتحليلات التي يقوم بها علماء الاجتماع. وتبرز الاستقصاءات الأساسية في طبيعة العلاقات الاجتماعية في أعمال علماء الاجتماع مثل ماكس فيبر في نظريته لـ «العمل الاجتماعي».

اللباقة

هي الليونة في الأخلاق، واللطافة واللباقة في التحدث. وهي من الصفات التي تتمتع بها الشخصية الاجتماعية الحكيمة. وهي إجادة كيف ومتى يتكلم الشخص، وكيف يجري حواراً، أو نقاشاً مع طرف آخر بشكل إيجابي هادئ. واللباقة هي خلق يعتمد على الإخلاص، والنية الصادقة.

المساواة

هي التمتع بجميع الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية دون التمييز بسبب الدين أو اللون أو اللغة أو الجنس أو الرأي السياسي أو المستوى الاجتماعي. وقد نص النظام الأساسي للحكم في المادة (8) على أن الحكم في المملكة العربية السعودية يقوم على أساس العدل والشورى والمساواة وفق الشريعة الإسلامية.

الوفاء

صفة إنسانية جميلة، عندما يبلغها الإنسان بمشاعره وأحاسيسه فإنه يصل لإحدى مراحل بلوغ النفس البشرية لفضائلها، والوفاء صدق في القول والفعل معاً، وتادية لرد فعل على جميل، وخلافه النكران للجميل.

المصادر
والمراجع

المصادر والمراجع

1. الإجراءات الجنائية في المملكة العربية السعودية، نظام هيئة الخبراء بمجلس الوزراء السعودي 1435 هـ.
2. المرافعات الشرعية، نظام هيئة الخبراء بمجلس الوزراء السعودي. 1435 هـ.
3. نظام (هيئة الرقابة ومكافحة الفساد) ولوائحه، - هيئة الخبراء بمجلس الوزراء السعودي.
4. الميثاق العربي لحقوق الإنسان <https://www.hrw.org/legacy/arabic/un-files/text/arab1997.htm>
5. الوزان، عدنان محمد. موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام. مؤسسة الرسالة للنشر. الرياض 2005 م.
6. بسيوني، محمد شريف. "الإجراءات الجنائية في النظم القانونية العربية وحماية حقوق الإنسان". دار العلم للملايين. 1991 م.
7. حسني، محمود نجيب. "شرح قانون الإجراءات الجنائية". دار النهضة العربية. 1995 م.
8. الخيزري، حمد محمد. "الإجراءات القضائية في المشكلات الزوجية". سلسلة باحثات. 2011 م.
9. محيميد، ناصر بن إبراهيم. "الإنهاءات الثبوتية بالمحاكم الشرعية بالمملكة العربية السعودية". مكتبة أهلها الحديثة. 2006 م.
10. المر، محمد عبدالله. "حقوق الإنسان والوظيفة الشرطية -قولاً وعملاً- " الإمارات العربية المتحدة. 2003 م..
11. الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، هيئة الأمم المتحدة، 1965 م.
12. اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، هيئة الأمم المتحدة، 2008 م.
13. اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، هيئة الأمم المتحدة، 2000 م.
14. التركي، عبدالله عبدالمحسن، والحلو، عبدالفتاح محمد. "المغني"، دار عالم الكتب. الرياض.
15. نظام القضاء في المملكة العربية السعودية - هيئة الخبراء 1412 هـ.
16. مخلوف، أحمد صالح. "الوسيط في شرح التنظيم القضائي الجديد بالمملكة العربية السعودية". معهد الإدارة العامة. الرياض. 2013 م.
17. قدور، باحدي و بديدة، محمد. "أثر استراتيجية تمكين العاملين على تحقيق الرضا الوظيفي داخل المؤسسات" 2012-2013.
18. عباسي، يزيد. "مشكلات الشباب الاجتماعية في ضوء التغيرات الاجتماعية الراهنة في الجزائر". 2016 م.
19. معاجم اللغة [/https://www.maajim.com](https://www.maajim.com)
20. العمر، عبد العزيز بن سعود. "لغة التربويون". الرياض 1428 هـ.
21. <https://www.un.org/ar/sections/un-charter/introductory-note/index.html>
22. [/https://ar.wikipedia.org/wiki](https://ar.wikipedia.org/wiki)
23. https://mawdoo3.com/%D9%85%D8%A7_%D9%87%D9%8A_%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D8%A7%D9%86%D8%A9



هيئة حقوق الإنسان Human Rights Commission

مطبوعات هيئة حقوق الإنسان 2020



هيئة حقوق الإنسان
Human Rights Commission

hrc.gov.sa



[hrcsaudi](https://www.instagram.com/hrcsaudi)